جَازَء أَبِيَ الْجَهِمَ (الْمَارِي الْمِنْ ا

تحقيق وَدَرَاسة ال**كُورِعَبِ الرَّحِيمِ مَحَداُحِ مِنْ القَشْقِي** الأُسْتَادَاللشَّادِكَ بَحَلِيَة الْحَدَيْثِ الشَّهَافِيَ بالمَجَامِعَتِ الإِسْسَادِمِ يَاة بالمديث نة المُرْسَوْدة

مكتبة الرشد الريكاض

جَميع الحقوق مَحفُوظَة الطبعة الأولى 1210 هـ - 1999م

مَكتَبة الرشِد للنَشِر والتوزيْح

* المملكة العربية السعودية - الرياض - طريق الحجاز ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٨٢٧١٢

فاكس ٤٥٧٣٣٨١

- * فرع مكة المكرمة: _ هاتف ٥٥٨٥٤٠١ _ ٥٥٨٣٥٠٦
- * فرع المدينة المنورة: _ شارع أبي ذر الغفاري _ هاتف ٨٣٤٠٦٠٠
- * فرع القصيب بريدة طريق المدينة ـ هاتف ٢٢٤٢٦١٤
- * فرع أبها: _ شارع اللك فيصل هاتف ٢٢٩٦٠٠٩
 - * فرع الدمام: _ شارع ابن خلدون _ هاتف ۸۲۸۲۱۷۵





الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين - وبعد :

فهذا جزء عال مشهور يحتوي على أكثر من (مائة حديث) لإمام اعتمد الناس على جزئه طبقة بعد طبقة . ويعتبر نموذجاً لواقع المصنفات في العصر الذي عاش فيه المصنف رحمه الله .

وقد اعتمدت في تحقيقه على « أربع » نسخ خطية . والخامسة في مكتبة لم أتمكن من الإطلاع عليها « مكتبة الاسكندرية » .

وقد بذلت ما يمكن بذله من جهد مالي وبدني لإخراجه على الوجه المناسب إن شاء الله تعالى وكان اهتمامي فيه يتجلى في ضبط النص وإخراجه من بطون الكتب الحديثة مقتصراً على الصحيحين أو أحدهما لأن الغرض عندي في مثل هذه الأجزاء هو إثبات صحة ما فيه من أحاديث مرفوعة وآثار موقوفة . وإذا لم يرد فيهما أو في أحدهما فإنني أخرجه من الكتب الأخرى مقدماً كتب السنن الأربعة ، ثم المسانيد ، ثم مصنفي عبد الرزاق وابن أبي شيبة . وسنن الإمام البيهقي . ولم أخرج عن هذه الكتب إلا نادراً لأن معظم أحاديثه الصحيحة فيها ، نعم . هناك أحاديث ضعيفة ومنكره ، بل بعضها موضوعة .

فمحلها ليس في تلك الكتب بل في كتب الضعفاء والمتروكين وكتب الأحاديث الواهية . فيكون المصير حينئذ إليها .

أما خطة العمل فقسَّمته إلى ثلاثة أقسام: -

القسم الأول: قسم الدراسة ويتضمن ما يلي:

التعريف بالمؤلف .

التعريف بالجزء المحقق .

نسبة الجزء إلى مصنفه .

وصف النسخ الخطية .

ذكر السماعات المثبتة في الجزء وبيان تراجم رجال الإسناد .

القسم الثاني: - قسم التحقيق.

القسم الثالث: - قسم الفهارس.

وفي الختام أدعوا الله عز وجل أن يتقبل مني هذا العمل المتواضع ويكتب له القبول عند الناس في الأرض إنه على كل شيء قدير .

المحقق

في ۱٤۱٧/۱/۱٥هـ

التعريف بالمؤلف

هو الإمام العلاء بن موسى بن عطيه ، أبو الجهم الباهلي البغدادي . ولد سنة (١٤٨هـ) تقريباً وعاش في عصر يعتبر من أزهى عصور الإسلام وأرفعه ، حيث كبار المحدثين وأئمة هذا الدين الذين شهد لهم الرسول على الأفضلية . وقد استقى المؤلف رحمه الله مادته التي جمعها من معين أولئك العلماء إلا أنه لأسباب غير معروفة لم يتمكن من الإكثار من الشيوخ المتوافرين في عصره . ولم تذكر لنا المصادر العلمية شيئاً عن شخصيته مع اشتهاره واشتهار جزئه ، بل نرى أصحاب الكتب الستة يحتجون بأحاديث يوجد مثلها في هذا الجزء من غير طريق المؤلف ، والسبب في ذلك أيضاً غير معروف .

• شيوخه:

١ - الليث بن سعد بن عبد الرحمن المصري :

ولد سنة « أربع وتسعين » وتوفي سنة « خمس وسبعين ومائة » وهو إمام كبير أجمع النقاد على توثيقه وأفرد له الحافظ ابن حجر ترجمة في جزء (١).

ويعتبر الليث من الشيوخ الذين أكثر عنهم صاحب هذا الجزء حيث روى له « سبعة وسبعين » حديثاً وأثراً .

٢ - سوار بن مصعب أبو عبد الله الهمداني :

قال الدوري عن ابن معين : ليس بشيء ، كان يجيئنا إلى منزلنا ، وقال مرة : ضعيف وقال البخاري : منكر الحديث . وقال أبو داود : ليس بثقة .

⁽١) وعنوانه « الرحمة الغيثية بالترجمة الليثية » طبع بتحقيق الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي .

وقال أبو عبد الله الحاكم: روي عن الأعمش وابن خالد المناكير، وعن عطية الموضوعات. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه ليس بمحفوظ وهو ضعيف. وقال الحافظ ابن حجر: وفي جزء أبي الجهم عنه مناكير (١).

قلت : - له في الجزء « إثنان وعشرون حديثاً » وقد صح بعضها من غير وجه كما بينته في موضعه .

٣ - الهيثم بن عدي المنبجي ثم الكوفي :

قال البخاري : ليس بثقة كان يكذب ، وهكذا قال يحيى بن معين . وقال النسائي وغيره : متروك الحديث .

وقال : أبو حاتم : متروك الحديث محله محل الواقدي .

وقال : أبو زرعة ليس بشيء . وقال العجلي : كذاب وقد رأيته .

وقال يعقوب بن شيبه: كانت له معرفه بأمور الناس وأخبارهم ولم يكن في الحديث بالقوي ولا كانت له معرفة وبعض النَّاس يحمل عليه في صدقه. وذكره ابن السكن وابن شاهين وابن الجارود والدارقطني في الضعفاء. وقال الحافظ الذهبي: مات سنة « سبع ومائتين » عن ثلاث وتسعين سنة . وحديثه يقع في جزء أبي الجهم (٢).

⁽۱) « التاريخ » لابن معين (۲٤٣/۲) ، « التاريخ الكبير » (۱۲۹/۲/۲) ، « الجرح والتعديل » (۲/۱/۱۲) ، « الكامل » (۱۲۹۲/۳) ، تاريخ بغداد (۲۰۸/۹) ، « الضعفاء» لابن الجوزي (۲/۲۳) ، « لسان الميزان » (۱۲۸/۳) .

 ⁽۲) (التاريخ الكبير » (۲/٤/٤/۲) ، (الضعفاء » للنسائي (ص/٢٤١) رقم (٦٣٧) ، (الجرح والتعديل » (٩/٩٥) ، (المجروحون » (٩٢/٣) ، (الضعفاء » للدارقطني (ص/٣٨٨) رقم (٥٦٥) ، (تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين » (ص/١٩١) رقم (٦٧٠) ، (ميزان الاعتدال » (٤/٤٢٣) ، (لسان الميزان » (٦/٩٠٢) .

عبد القدوس بن حبيب الكلاعي الدمشقي :

قال الفلاس: أجمعوا على ترك حديثه. وقال النسائي: ليس بثقة، وقال مرة: متروك الحديث. وقال ابن عدي: أحاديثه منكرة الإسناد والمتن. وقال ابن المبارك: لأن أقطع الطريق أحب إلي من أن أروي عن عبدالقدوس وقال البخاري: تركوه منكر الحديث. وقال مسلم: ذاهب الحديث. وقال أبو حاتم: كان لا يصدق وقال أبو داود: ليس بشيء (١).

٥ - عبد العزيز بن سلمة الماجشون:

قال الحافظ بن حجر العسقلاني : ثقة فقيه مصنف من السابعة مات سنة أربع وستين ، ع $^{(7)}$.

٦ - سفيان بن عيينه:

ثقة حافظ فقيه إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما دلس لكن عن الثقات . ع (٣) .

تلأمذته :

قال الخطيب البغدادي : روى عنه إسحاق بن إبراهيم بن سنين ، وأحمد ابن علي الأبَّار ، وعبد الله بن محمد البغوي ، وكذا قال الذهبي : ولعله نقلاً عن الإمام الخطيب ، ولعدم وجود مؤلف خاص بحياة المصنف

⁽۱) « التاريخ الكبير » (۳/ ۱۱۹/۲) ، « الكنى » لمسلم (۱/ ٣٢٤) ، « الجرح والتعديل » (۲/ ۱۳۱) ، « الكامل » (۱۹۸۱/۰) ، « المجروحين » (۲/ ۱۳۱) ، « تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين » (ص/ ۱۳۷) رقم (۳۳۵) ، « الضعفاء » للنسائي (ص/ ۱٦٤) رقم (۳۹۸) ، « الضعفاء » للدارقطني (ص/ ۲۹۰) رقم (۳۲۰) ، « لسان الميزان » (۲۹۸) . « لسان الميزان » (٤٥/٤).

⁽٢) « تقريب التهذيب » (١/ ١٥) .

⁽٣) « تقريب التهذيب » (١/ ٣١٢) .

لم أقف على أكثر ممن ذكرهم الإمامان . وهذا يدل على عدم شهرته فيما أرى لأن المصنف لم يؤثر عنه شيئاً سوى ما وجد في جزءه الذي بين أيدينا وقد حدث به كما جاء في وفيات البغوي قبل موته بسنة واحدة أو أقل من ذلك ومن أجل هذا قل الآخذون عنه مع وجود أئمة آخرين أشهر منه أمثال :

قتيبة بن سعيد ، ويزيد بن خالد الرملي ومحمد بن رمح وغيرهم ممن شاركوا المصنف في الرواية عن بعض شيوخه .

• أقوال النقاد فيه:

قال الخطيب البغدادي : كان صدوقاً . وقال الحافظ الذهبي : الشيخ المحدث الثقة ، صاحب ذاك الجزء العالي (١) . قلت وأحادثه التي رواها عن شيوخه تدل على مدى حفظه لموافقته لغيره من الأقران .

• مصنفاته:

لم نر له كتاباً غير الجزء الذي بين أيدينا ولم نجد له أحاديث في المراجع الحديثية غير الأحاديث التي أوردها في جزئه ، ولعله اكتفى به عن الإستزادة لسبب لا أعرفه .

• موضوع الجزء :

أما موضوعه فعباره عن أحاديث رواها عن شيوخه ورتبها على حسب ذلك . مبتدأ بالليث بن سعد الذي أكثر عنه . ومختتماً بسفيان بن عيينة وبلغ عدد نصوصه « إثنا عشر ومائة » نص غالبه مرفوع وصحيح وفيه عدد يسير من الحسن . وأقل منه الضعيف .

⁽۱) انظر ترجمته في : « تاريخ بغداد » (۱۲/۱۲) ، « البداية والنهاية » (۱/۳۲۱) ، « سير أعلام النبلاء » (۱/۰۱) ، « العبر » (۱/۳۱۷) ، « شذرات الذهب » (۲/۱۰) ، « دول الإسلام » (۱/۸۲۱) ، « هدية العارفين » (۱/۲۲) .

أو المنكر . وسبب ذلك ضعف من روى عنهم كما تقدم في مبحث شيوخه.

• وفاته قال الخطيب البغدادي :

مات ببغداد في أول سنة « ثمان وعشرين ومائتين » ^(١) .

• نسبة الجزء إلى مصنفه:

اشتهر هذا الجزء بأنه للإمام أبي الجهم بدليلين: الأول تصريح العلماء به ونسبته إليه ، فممن صرح بكونه له ، الإمام الذهبي حيث قال في ترجمته: صاحب ذاك الجزء العالي سمعنا نسخته من نيف وستين نفسا ، سمعوها من أصحاب أبي الوقت السجزي بسماعه من محمد بن أبي مسعود الفارسي ، عن ابن أبي شريح ، عن البغوي عنه ، وآخر من رواها في الدنيا أبو العباس بن الشحنة الصالحي فعمر بعد أن سمع الجزء سبعاً وتسعين سنة ، ثم أورد له بسنده حديثاً عن الليث ، عن نافع عن ابن عمر قال : «كان رسول الله على إذا كان ثلاث نفر أن يتناجى إثنان دون واحد » (٢) وهو الحديث رقم (٢٨) .

وقال في ترجمة الهيثم بن عدي الطائي : وحديثه يقع في جزء أبي الجهم. وقال في ترجمة ، أبي صالح مولى حكيم بن حزام : يقع حديثه عالياً في نسخة أبي الجهم ، متنه « إبدأ بمن تعول » (٣) .

قلت : وهو الحديث رقم (٢٨) ، وصرح به أيضاً وبإسناده ، الحافظ ابن حجر العسقلاني وابن فهد الهاشمي المكي (٤) .

⁽۱) ت بغداد (۱۲/۲۲) .

⁽۲) « سير أعلام النبلاء » (۱۰/ ۲۰٥) .

⁽٣) « ميزان الاعتدال » (٤/ ٣٢٥ ، ٣٩٥) .

⁽٤) « معجم الشيوخ » (٤٢ ، ٥٣ ، ٥٩ ، ٨١ ، ٨٥ ، ١١١ ، ١١٣ ، ١٤٧ ، ١٥٠) .

الثاني : إعتماد العلماء على نصوصه ، وإيرادهم لها في مصنفاتهم أمثال :

١ - الحافظ ابن عدي الجرجاني المتوفى سنة (٣٦٥هـ) في كتابه الكامل في معرفة الضعفاء (١) .

Y - |Y| الإمام الدارقطني المتوفى سنة ($X^{(1)}$ في كتابه « السنن » ($X^{(1)}$.

 Υ – والحافظ الذهبي المتوفى سنة (٧٤٨هـ) في كتابه « معجم الشيوخ» (Υ) .

والحافظ ابن حجر العسقلاني ، المتوفى سنة (٨٢٥) في عدد من كتبه . وبهذا يظهر لنا صحة نسبة الجزء إلى مصنفه رحمه الله تعالى .

• وصف النسخ الخطية:

اعتمدت في تحقيق الجزء على « أربع نسخ » خطية مختلفة المصادر . النسخة الأولى نسخة « شهيد على » وهي التي جعلتها أصلاً في التحقيق ورمزت لها برمز « الأم » وقد وقع اختياري عليها لأمور كثيرة منها :

(أ) أنها بخط الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله وعليها تعليقاته على بعض الأحاديث والرواة .

(ب) لأنها خلت من الاستدراكات في الحواشي ، مما يدل على حضور ذهن الحافظ حال كتابته .

(جـ) لأنها نُسخت في بداية طلبه للحديث عام (٧٩٧هـ) وحدث بها إلى عام (٨٥٠هـ) .

أي قبل وفاته بعامين وتقع هذه النسخة في (١١ ورقة) من القطع المتوسط مع ورقة العنوان .

⁽۱) « الكامل » (۳/ ۱۲۹۲ ، ۱۲۹۳) .

⁽٢) « السنن » (٤/ ٢٧) .

⁽٣) « معجم الشيوخ » (١/١٥ ، ١٠١ ، ١٤٩ ، ٢٤٩ ، ٣٠٤ ، ٤٠٤) .

وورقتي السماع .

وكانت ضمن المجموع رقم (٦/٥٤٦) من (ق٥٧ - ق ٦٧) بمكتبة «شهيد علي » باسطنبول ضمن المكتبة السليمانية .

• النسخة الثانية:

نسخة دار الكتب الظاهرية - برقم مجموع (١٣/ ١) من (ق ١ - ق ١٧) من القطع الكبير ، ويحتوي كل ورقة على (٢١) سطراً كتبت بقلم معتاد عام « سبع وستين وستمائة » وهي أقدم من النسخة السابقة إلا أنني جعلتها نسخة للمراجعة لأمرين :

الأول: تغاير إسناد الجزء في الداخل عن الإسناد الموجود في غلاف الجزء وقد كتب بخط يشبه خط الإمام يوسف بن عبد الهادي ، وكان المذكور قد تملّك هذه النسخة بالشراء الشرعي ثم أعاده للوقفية كما كان قبل أن يقوم بشرائه (۱) إن مادة الكتاب بعد ذلك كتب بخط الغلاف . الثاني : كثرة الأخطاء الإملائية والسقطات التي استدركها الناسخ في الحواشي وصار الجزء كأنّه مسودة بخلاف نسخة الحافظ ابن حجر التي جعلتها أصلاً في التحقيق .

• النسخة الثالثة:

نسخة دار الكتب المصرية برقم (١٨٣١) حديث ، حليم (٦٣) من (ق ٧أ-ق ١٥ أ) وتحتوي كل ورقة على (٢٤) سطراً وناسخها إبراهيم بن علي ابن أحمد بن بريد الديري . في عام (٨٥٠هـ) بعد ما سمعها من الحافظ ابن حجر العسقلاني في السنة المذكورة .

⁽١) انظر ق١ في الحاشية اليمني من النسخة حيث كتب ذلك بخط يده .

• النسخة الرابعة:

نسخة داماد إبراهيم باشار رقم (٣٩٦/ ١٠) من (ق ٢٣٤ أ - ٢٥٣ ب) من القطع الصغير ، ويحتوي كل ورقة على « ١٣ سطراً » وناسخها غير مذكور في النسخة إلا أن الخط غاية في الجمال . ولكنها ناقصة مقدار ورقتين هما (٢٣٥ ، ٢٣٦) .

* * *


السماعات المثبتة في نسخة ،،شهيد علي,,


أبوالجهم العلاءبن موسى البا هلي أبوالقاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي عبدالرهن بن أبي شريح محمد بن أبي مسعود الفارسي عبد الأول عيسى السجزي عبد الله بن عمر بن اللتي أحمد بن الشحنة إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد البعلبكي أهمد بن على بن حجر العسقلابي جماعة : قطب الدين القلقشندي : مجمد بن عبد الرحمن السخاوي جماعة كثيرون سرد الحافظ

ت السماع يوم الاحد ٢٨ /٧ /٨٤٦

في نماية الجزء في ورقة ونصف الورقة

ت سماعهم يوم الاثنين ٢ /١ /٧٩٧





ت السَّماع يوم السبت ٢٧/٠١/٣٧١هـ ت السَّماع يوم الأحلد ١١/١١/١٧٩١هـ بعض السُّماعات المبية في نسنحة "الظاهرية" هذه السُّماعات مثبتة في حواشي النسخة وفي اللوحة الأولى أ 1 ابن الملق 01/3/110 عبد الأول بن عيساً بن شعيب السجزي عبد الله بن عمد إن عبد العزيز البغوي عبد الوحن بن أبي شريح الانصاري حمد بن عبد العزيز الفارسي ت السماع سنة ٢٥٥٨ من هذا الطريق تم الإعتماد في المقابلة مع النسخ الخطيه الأخرى الناسخ في أخر الجزء ـ وكان سع منه جماعة كشيرون ذكرهم سماعهم منه في يوم الجمعه الحسين المبارك بن عمد الزبيدي 11/.1/.11

أبو الجهم العلاء بن موسى الباهلي

• تراجم رجال الإسناد:

الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي . وذُكر أنَّه ولد يوم الاثنين في شهر رمضان سنة « أربع عشرة ومائتين » « وأول ما كتب الحديث سنة » «خمس وعشرين ومائتين » عن إسحاق بن إسماعيل الطالقاني .

قال الحافظ ابن عدي : كان صاحب حديث وكان وراًقاً من بداية عمره يورق عن جده وعمه وغيرهما ، وكان يبيع أصل نفسه في كل وقت وكان معه طرف من معرفة الحديث ، ومن معرفة التصانيف ، وهو من أهل بيت الحديث جداً وعمه .

وطال عمره واحتمله النَّاس واحتاجوا إليه وقبله النَّاس ولولا أني شرطت في الكتاب أن كل من تكلم فيه متكلم ذكرته وإلا كنت لا أذكره .

وقال الخطيب البغدادي : كان ثقة ثبتاً مكثراً فهماً عارفاً ، وذكر له الدكتور فؤاد سزكين ، عدداً من مصنفاته التي وقف عليها في فهارس المكتبات العالمية .

وقد وصل إلينا هذا الجزء بروايته عن أبي الجهم ولم نجد أحداً في الدنيا من شاركه في السماع منه ويعود سببه إلى طول عمره كما ذكر الحافظ ابن عدي . حيث عاش « مائة سنة وأربع سنين » « وأرَّخ النَّاس وفاته في سنة «سبع عشرة وثلاثمائة » وكان بين سماعه لهذا الجزء الذي سمعه سنة « تسع وعشرين ومائتين » وبين وفاته « ثمان وثمانين عاماً » (١) .

⁽۱) انظر ترجمته في : « الكامل » (۱۵۷۸/۶) ، ت (۱۱۱/۱۰) ، « لسان الميزان » (۳۲۸/۳) ، « التراث العربي » (۱/ ۳٤٥) .

٢ - عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أبي شريح :

قال الحافظ الذهبي: محدث هراة ، روى عن البغوي والكبار ، ورحل إليه الطلبة . وآخر من روى حديثه أبو المنجا بن اللتي توفي في صفر سنة «اثنتين وتسعين وثلاثمائة » (١) .

٣ - محمد بن أبي مسعود بن عبد العزيز الفارسي :

قال الحافظ الذهبي : راوي جزء أبي الجهم وغير ذلك عن أبي محمد الشريحي . مات في شوال سنة « اثنتين وسبعين وأربعمائة » .

٤ - عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجزي ، أبو الوقت :

وصفه الذهبي بأنه مسند زمانه وذكر أنه مات سنة « ثلاث وخمسين وخمسائة » عن « خمس وتسعين سنة » (٢) وهي نفس السنة التي حدَّث فيها بالجزء . وسمعه منه جماعة كثيرون ولكنه وصل إلينا من طريق : أبي المنجا بن اللتي ، واسمه عبد الله بن عمر بن علي بن زيد البغدادي :

قال الحافظ الذهبي: مسند الوقت رجل مبارك خير . ولد سنة « خمس وأربعين » سمع من أبي الوقت . وسعيد بن البنا ، وطائفة . وأجاز له مسعود الثقفي ، حديثه بالشام ، ورجع منها في آخر سنة « أربع وثلاثين ، فتوفي ببغداد في رابع عشر جمادى الأولى سنة « خمس وثلاثين وستمائة»(٣).

⁽۱) انظر ترجمته في : « العبر » (۱۸۳/۲) ، « تذكرة الحفاظ » (۱۰۲٤/۳) ، ت «التراث العربي » (۱/ ٤٣٥) .

⁽٢) ت « الحفَّاظ » (٤/ ١٣١٥).

⁽٣) « العبر » (٣/٢٢) ، « سير أعلام النبلاء » (٢٣/١٥) .

قلت : وقد سمع الجزء من أبي الوقت سنة « ثلاث وخمسين وخمسمائة» وحدَّب به حتى سنة « ثلاثة وثلاثين وستمائة » وجاءت روايته في نسخة «حليم - وداماد إبراهيم - شهيد علي » وطريقه أشهر من طريق زميله الآتي ذكره .

بسبب حرص النَّاس على سماعها منه .

• - الحسين بن المبارك بن محمد الزبيدي :

قال الحافظ الذهبي:

كان عالماً خيراً عدُلاً عالى الإسناد بعيد الصيت . روى عن أبي الوقت وأبي زرعة وأبي يزيد الحموي ، توفي في « الثالث والعشرين من صفر سنة» إحدى وثلاثين وستمائة » (١) .

وكان سماعه للجزء سنة « ثلاث وخمسين وخمسمائة » وهو تاريخ سماع زميله المتقدم ذكره . وحدَّث به حتى سنة « ثلاثين وستمائة » ونسخته التي حدَّث بها هي نسخة « دار الكتب الظاهرية » التي اعتمدتها في المقابلة مع النسخ الأخرى . ولم أجد بينهم فرقاً كبيراً .

٦ – أحمد بن أبي طالب بن نعمة الصالحي ، المعروف بابن الشحنة :

قال الحافظ بن ابن حجر:

ولد سنة (٦٢٤هـ) تقريباً وأول ما ظهر للمحدثين سنة (٧٠٦هـ) ولما مات نزل النَّاس بموته درجة .

مات في الخامس والعشرين من صفر سنة (٧٣٠هـ) (٢) .

⁽۱) « العبر » (۳/۹/۳) .

⁽۲) « الدرر الكامنة » (۱/ ۱۵۲) .

V - V برهان الدين إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد الشافعي

ولد بدمشق سنة « تسع وسبعمائة » أو في أوائل سنة « عشر » وسمع في سنة « ست وعشرين » وما بعدها على أبي العبّاس الحجّار - وهو أحمد بن أبي طالب المتقدم ذكره .

وكان الحافظ العراقي يجلُّه ويعظمه ويمتنع من التحديث بما هو من عواليه بل يحيل عليه في ذلك ، وقد ثقل لسانه بعد أن أضرَّ لعلَّة أصابته وكان استحضاره مع ذلك جيداً .

مات في ثامن جمادى الأولى سنة « ثمانمائة » ويُعدُّ من أجلَّ شيوخ الإمام الحافظ ابن حجر وكانت ملازمته له طويلة جداً سمع خلالها (٩٨) كتاباً(١).

٨ - الحافظ ابن حجر العسقلاني :

إمام مشهور غني عن التعريف به .

ويبقى هنا أن نشير إلى تراجم الرواة الذين لم يذكروا في النسخ الباقية – وهي أولاً:

« نسخة الظاهرية »

وقد اتفقت هذه النسخة مع نسخة « شهيد علي » في الإسناد إلى أبي الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي ثم اختلفت في الراوي عنه وقد تقدم ذكره برقم (٥/ب) ، وهو الزبيدي ، أما الراوي عنه فهو :

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد الأصفهاني . وهو صاحب النسخة.

ثانياً : نسخة داماد إبراهيم باشا .

⁽۱) « المجمع المؤسس » (۱/ ۷۹) .

اتفقت مع نسخة الأم في الإسناد إلى أحمد بن أبي طالب المتقدم ذكره برقم (٦) ثم اختلفت في الراوي عنه .

وهو :

برهان الدين بن أبي الوفاء إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي وهو المعروف بسبط ابن العجمي . والراوي عنه :

محمد بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن يوسف السُّلامي . وهو صاحب النسخة ، وعنه سمعه النَّاس .

* * *

دی سروح وید برم امران دریا مرا حب به ارسرو میزانوکیل selch. 1.9 m 23612-الورقة الأولى من نسخة شهيد علي

ا سمب عب نفراهد / الادبلي الشافع هي ا


اسم المحل عمل المرا المراد الم

234

أَ كَادِيْثُ إِنِي أَجُهُمُ الْمَكَآءِ فِي مُوْتِي اَ نِنِ عَطِيتَ الْبُنَا هِلِي ثَنْ أُنْبُخِهُ رَجُهُ هُ مُلاَئُهُ تَنَالِيْ ٥

مع على حمد والكواسم الدانسل الماري الاوه وناصوالون مواده والرجوع والدراسيل الادل الما حى ووله ورالون الوحض عرس السلم جس على يوسف المرسل وسعه احروم لوسم بمدنارم م تحذي وأسن وسفا أسلام آل فع عند السعال لم ولي الحدود رب العالمي وصل العياتيا وروعاد وصحبه وسل ٥

الورقة الأولى من نسخة داماد إبراهيم باشا



الورقة الأولى من النسخة الظاهرية

مرالله الم يحرالي بمروصلى الدعلى مداله في والدوه وا اخبرناالسبح الاعام العانيرالعلامه فاضى القصاة شبح الاسلام حافظ التعصرف لانتخراب الفضارات على بن عرب عجادت نهازالسين بومرتاسع عشرشوالمن شهورسنه خسارة الكالعلامة الواسحة الرهبي سناحلبن عبدالعاحدين عبدالمعن بن سعيد بن كامل بن علوان (أه عليه الاسوالعباس اجد بن ابي طالب بن المحالة المتعدد بن على المتعدد بن على المتعدد بن على والما المتعدد بن على والمدان المتعدد بن على والمدان المتعدد بن على والمدان المتعدد بن على والمتعدد المتعدد الم اللتي قواة عليه ويحن نسمج في أبو مر السلب الناسع والعشرين من شوال سنتكك وثلاثين وسنا أيناليامة المظفري بسخجهل فاسبون ظاهر دمنن الم والتوالي عدالا والمان عبدالا والمان عبسى بن شعبب بن والصوى للدوي في مستها صفرسنة ثلاث وحسا وحسابه فالأخبرنا بوء اله عجربن ايمسعود عبدالعزيز بن في القاريج فراه على وانااسن مجامع هراه يوم السبت السابع مردي على من المعلى المعلى المعلى المعلى المعلى المعلى المعلى المعلى الموسينية عجر عبد الحق بن الى سرى الأنصاري في التحبير البوالفسر عبد الله بن مجربن عبدالعزيز البغوى فالمرزبان فالحدب ابوالجهم العلامن موسى بن عطبه الباعلى رحم الله اعلاء من كابه في عنوله في شهر ربيع ع وعد وعاتبن فالحر اللبث بن سعدالمسرى علبروم لابرخل احتري في على المدين المدين المدين المدين المرين المدين الم الانصارية فداجى بخلالها ففاللها السي صلى العاعله وترمن غرس علا

الورقة الأولى من نسخ دار الكتب المصرية

جزء أبي الجهم العلاء بن موسى الباهلي

رواية أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي عنه .

رواية أبي محمد عبد الرحمن بن أبي شريح عنه .

رواية أبي عبد الله محمد بن أبي مسعود الفارسي عنه .

رواية أبي الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي عنه .

رواية أبي المنجا عبد الله عمر بن الليتي عنه .

رواية برهان الدين إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد البعلبكي عنه .

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ

أخبرنا الشيخ الإمام بقية السلف الصالحين ، برهان الدين إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد ، الشافعي بقراءتي عليه ، في المحرم سنة سبع وتسعين وسبعمائة ، أخبرنا - أبو العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة الصالحي . عرف بابن الشحنة . قراءة عليه وأنا أسمع ، أخبرنا - أبو الوقت عبد الأول بن عيسى بن شعيب السجزي الصوفي الهروي ، قراءة عليه في مستهل صفر سنة (٥٥٣) أخبرنا - أبو عبد الله محمد بن أبي مسعود عبد العزيز الفارسي قال : أ نا أبو محمد بن عبد العزيز البغوي ، نا أبو الجهم العلاء بن موسى بن عطية الباهلي رحمه الله - إملاء من كتابه قال : أنا الليث بن سعد المصري ، عن أبي الزبير المكي ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : قال رسول الله عليه المناهي وقال : قال رسول الله عليه المناهي قال : قال رسول الله عليه المناهي قال : قال رسول الله المناهي المناه المناه المناهي قال : قال رسول الله المناهي قال : قال رسول الله المناهي قال : قال رسول الله المناه ال

ا الله النار » (١) .
 النار » (١) .

٢ - حدثنا - أبو الجهم قال ، ثنا - الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ،
 عن جابر : « أن النبي ﷺ ، دخل على أم مبشر الأنصارية ، فرأى نخلاً لها فقال لها
 النبي ﷺ يا معشر مبشر (٢) ، من غرس هذا النخل ؟ أمسلم أم كافر ..؟ » .

⁽۱) حديث صحيح ، أخرجه أبو داود في : (٣٤) - « كتاب السنة » ، (٦) - باب في الخلفاء ، حديث رقم (٤٦٥٣) ، والترمذي في (٥٠) - « كتاب المناقب » ، (٥٨) - باب فضل من بايع تحت الشجرة ، حديث رقم (٣٨٦٠) ، كلاهما عن الليث به ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

⁽٢) سقط من نسخة « حليم » قوله ﷺ « يا أم مبشر» وهو مثبت في نسخة (الأم) و « ظ » .

قالت : بل مسلم ، قال : « لا يغرس مسلم غرساً ، ولا يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء إلا كان له صدقة » (١) .

٣ - حدثنا - أبو الجهم قال ، ثنا - الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ،
 عن جابر الأنصاري ، أن رسول الله ﷺ قال : « من رآني في المنام (٢) فقد رأني، فإنه لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتي » (٣) .

خدثنا - أبو الجهم ، قال : أنا - الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : « إذا حلم (٤) أحدكم فلا يخبرن الناس بتلاعب الشيطان به في المنام » (٥) .

• حدثنا - أبو الجهم ، قال ثنا - الليث بن سعد ، عن أبي الزبير المكي ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري : « أن رسول الله على ، قال لأعرابي جاءه (٦) إني حلمت أن رأسي قطع فأنا أتبعه فزجره النبي على وقال : « لا تخبر بتلاعب الشيطان بك في المنام » (٧) .

⁽۱) حديث صحيح ، أخرجه مسلم في (۲۲) - « كتاب المساقاة » ، ۲ - باب فضل الغرس والزرع حديث رقم (۸) ، عن الليث به .

⁽٢) نسخة « ظ » في النوم ، وأشار في الحاشية أنه ورد في نسخة أخرى بلفظ « المنام » وفي نسخة « حليم » ، المنام .

⁽٣) حديث صحيح ، أخرجه مسلم في : (٤٢) - « كتاب الرؤيا » ، ١ - باب قول النبي عليه الصلاة والسلام « من رآني في المنام فقد رآني ، حديث رقم (١٢) ، والنسائي في السنن الكبرى ، وابن ماجه في : (٣٥٠) - « كتاب تعبير الرؤيا » ، ٢ - باب رؤية النبي ﷺ في المنام ، حديث رقم (٢-٣٩) كلهم عن الليث بن سعد به .

⁽٤) في نسخة « حليم » إذا احتلم » والمثبت من نسخة « الأم » و « ظ » .

⁽٥) حديث صحيح ، أخرجه مسلم في : (٤٢) - « كتاب الرؤيا » ، ١ - باب قول النبي ﷺ من رآني في المنام فقد رآني . حديث رقم (١٢) ، والنسائي في السنن الكبرى ، وابن ماجه في : (٣٥) - « كتاب تعبير الرؤيا » ، ٥ - باب من لعب به الشيطان في منامه . . حديث رقم (٣٩١٣) . كلهم عن الليث به .

⁽٦) في نسخة « الأم » جاء والمثبت من نسخة « ظ » و « حليم » .

⁽۷) حدیث صحیح ، أخرجه مسلم في : (٤٢) – « کتاب الرؤیا » ، ۲ – باب V یخیر بتلعب الشیطان به في المنام ، حدیث رقم (۱٤) .

7 - حدثنا - أبو الجهم ، ثنا - الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري ، عن رسول الله عليه قال : « إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ثلاثاً ، وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثاً ، وليتحول عن جانبه الذي كان عليه » (١) .

٧ - حدثنا - أبو الجهم ثنا - ليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر ابن عبد الله : « أن رسول الله ﷺ ، أمر رجلاً كان يتصدق بالنبل في المسجد ، أن لا يمر بها إلا وهو آخذ بنصولها » (٢) .

۸ - حدثنا - أبو الجهم ، ثنا - الليث بن سعد ، عن أبي الزبير عن أبي صالح - مولى حكيم بن حزام سأل النبي على ، « أن حكيم بن حزام سأل النبي على ، » . أي الصدقة أفضل ؟ » .

قال : « إبدأ بمن تعول ، والصدقة عن ظهر غني » (٤) .

⁽۱) حدیث صحیح ، أخرجه مسلم في : (٤٢) - « كتاب الرؤیا ، حدیث رقم (٥) ، وأبو داود في : (٣٥) - « كتاب الأدب » ، (٩٦) - باب ما جاء في الرؤیا ، حدیث رقم (٩١١) ، والنسائي في عمل الیوم واللیلة ، (ص/ ٥١١) ، حدیث رقم (٩١١) ، وابن ماجه في (٣٥) - « كتاب تعبیر الرؤیا » ، ٤ - باب من رأى رؤیا یكرهها ، حدیث رقم (٣٩٠) كلهم عن اللیث بن سعد به .

⁽٢) حديث صحيح ، أخرجه مسلم في : (٤٥) - « كتاب البر والصلة والأداب » ، (٣٤) - باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق . . حديث رقم (١٢٢) ، وأبو داود في : (٩) - « كتاب الجهاد ، (٧٢) - باب في النبل يدخل به المسجد ، حديث رقم (٢٥٨٦) . كلاهما عن الليث بن سعد به .

 ⁽٣) قال الذهبي : لا يعرف ، يقع حديثه غالباً في نسخة أبي الجهم ، متنه : إبدأ بمن
 تعول ، « ميزان الاعتدال » (٥٣٩/٤) .

⁽٤) إسناده ضعيف ، إلا أن المتن صحيح من طريق حكيم بن حزام ، أخرجه مسلم في : (١٢) - « كتاب الزكاة » ، (٣١) - باب بيان أن فضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح ، حديث رقم (٩٥) ، عن موسى بن طلحة يحدث ، أن حكيم بن حزام حدثه ، أن رسول الله عليه قال : « أفضل الصدقة » أو خير الصدقة « عن ظهر غنى ، واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول » .

9 - حدثنا - أبو الجهم ، ثنا - ليث بن سعد ، عن أبي الزبير عن يحيى
 ابن جعده ، عن أبي هريرة أنه قال : « يا رسول الله ، أي الصدقة أفضل ..؟
 قال : « جهد المقل وأبدأ بمن تعول » (١) .

النبير ، عن أبو الجهم ، نا - الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « خير ما ركبت إليه الرواحل ، مسجدي هذا ، والبيت العتيق » (٢) .

البير ، عن أبي الزبير ، عن أبي الزبير ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله أنه قال : « جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ورسول الله عن جابر بن عبد الله أن قال : « جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ورسول الله على على المنبر فقعد قبل أن يصلي ، فقال له رسول الله على : « أركعت ركعتين.. ؟ » قال : لا قال : « قم فأركعهما » (٣) .

* * *

⁽۱) حديث صحيح ، أخرجه الإمام أحمد في المسند (۳۵۸/۲) ، وأبو داود في : (۳) – «كتاب الزكاة » ، ٤ – باب في الرخصة في ذلك ، حديث رقم (١٦٧٧) ، كلاهما عن الليث به سعد به .

⁽٢) حديث صحيح ، أخرجه النسائي في السنن الكبرى .

 ⁽٣) حديث صحيح ، أخرجه مسلم في : ٧ - كتاب الجمعة ، ١٤ - باب التحية والإمام
 يخطب ، حديث رقم (٥٨) .

« أحاديث نافع عن ابن عمر »

۱۲ - أخبرنا - أبو الجهم قال: أنا - الليث بن سعد، عن نافع: « أن عبد الله بن عمر كان يصلي معهم إذا جمعوا بين الصلاتين ليلة المطر» (١).

۱۳ – حدثنا – العلاء بن موسى ، قال ابنا – الليث بن سعد ، عن نافع: « أن عبد الله بن عمر ، وجد برداً شديداً وهو في السفر ، فأمر المؤذن ، فإذن من معه ، أن صلوا في رحالكم ، فإني رأيت رسول الله على يأمر بذلك إذا كان مثل هذا » (٢٠) .

١٤ - حدثنا - العلاء ثنا - الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر كان يقول : « دلوك الشمس ميلها » (٣) .

١٥ - حدثنا - العلاء ، نا الليث بن سعد قال : قال نافع : « كان عبد الله يصلي على البعير يوميء برأسه ، ويوتر عليه » (٤) .

⁽١) إسناده صحيح ، أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٤٥) ، وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢/ ٥٥٦) .

 ⁽۲) حدیث صحیح ، أخرجه الإمام البخاري في : ۱۰ - ۵ کتاب الأذان ، ۱۸ - باب الأذان للمسافر ، حدیث رقم (۱۳۲) ومسلم في : ۱ - کتاب صلاة المسافرین ، ۳ - باب الصلاة في الرحال في المطر ، حدیث رقم (۲۲ ، ۲۳) . کلاهما عن نافع به .

⁽٣) إسناده صحيح ، أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٣٨٤) عن سالم ، عن ابن عمر .

⁽³⁾ إسناده صحيح وله حكم الرفع ، وقد أخرجه البخاري في : ١٨ - « كتاب تقصير الصلاة » ، ٨ - باب الإيماء على الدّابة . حديث رقم (١٠٩٦) عن عبد الله بن دينار قال : كان عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - يصلي في السفر على راحلته أينما توجهت يومي ، وذكر عبد الله أن النبي على كان يفعله . وأخرج البخاري في : ١٨ - « كتاب تقصير الصلاة » ، ٩ - باب ينزل للمكتوبة ، حديث رقم (١٠٩٨) عن ابن عمر : كان رسول الله على يسبح على الراحلة قبل أي وجه توجه ويوتر عليها وكذلك أخرجه مسلم في : ٦ - « كتاب صلاة المسافرين وقصرها » ، ٤ - باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت ، حديث رقم (٣٧ ، ٣٩) .

17 - حدثنا - أبو الجهم ، نا - الليث بن سعد قال : قال نافع : « إن عبد الله كان يصلي وهو مريض جالس لا يرفع إلى وجهه شيئاً . ولكنه يومىء برأسه ، وذلك إذا لم يستطع يسجد وهو جالس » (١) .

۱۷ – حدثنا – أبو الجهم ، ثنا – ليث ، عن نافع : « عن عبد الله بن عمر، كان يُسأل عن صلاة الضحى ؟ فلا ينهى عنها ولا يأمر بها ، ويقول : إنما أصنع كما رأيت أصحابي يصنعون ، ولكن لا تصلوا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها » (۲) .

۱۸ – حدثنا أبو الجهم ، نا – الليث بن سعد ، عن نافع ، أن عبدالله (۳) قال : « من صلى من آخر الليل ، فليجعل آخر صلاته وتراً ، فإن رسول الله ﷺ کان يأمر بذلك » (٤) .

۱۹ - حدثنا - أبو الجهم ثنا الليث بن سعد عن نافع: « أن سالم بن عبد عبد الله بالقطيفة الأرجوان » (٥).

٢٠ - حدثنا - أبو الجهم ، نا - الليث بن سعد عن نافع : « أن عبد الله ابن عمر كان إذا صلى (٦) على الجنازة قال : اللهم بارك له فيما صار إليه واغفر له وصل عليه ، وأورده حوض نبيك محمد را (٧) .

⁽١) إسناده صحيح ، وأخرج عبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٤٧٢) نظير هذا العمل عن عبد الله ابن عمر .

⁽٢) إسناده صحيح .

 ⁽٣) في نسخة ﴿ ظ ﴾ أن سالم بن عبد الله . وهو خطأ ، والتصويب من النسخ الخطية الأخرى .

 ⁽٤) حديث صحيح ، أخرجه مسلم في : ٦ - « كتاب صلاة المسافرين وقصرها » ، ٢٠ - باب صلاة الليل مثنى مثنى ، والوتر ركعة من آخر الليل ، حديث رقم (١٥٠) .
 (٥) إسناده صحيح .

⁽٦) في نسخة الأمَّ ﴿ كَانَ يَصْلِّي . . . وهو خطأ والتصويب من النسخ الخطية الأخرى .

 ⁽٧) إسناده صحيح ، أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (٣/ ٤٨٨) ، وابن أبي شيبة
 كذلك في المصنف (٢/ ٤٨٩) ، كلاهما عن نافع به من طرق متعددة وألفاظ متقاربة .

٢١ - حدثنا - أبو الجهم العلاء بن موسى ، ثنا - الليث بن سعد ، عن نافع ، عن ابن عمر : « أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لم يكن يكبر بالصلاة للناس حتى تُعدَّل الصفوف ، ويوكل بذلك رجالاً » (١) .

۲۲ – حدثنا – العلاء بن موسى ، ثنا – الليث بن سعد ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر كان يقول : « من أفطر من رمضان أياماً وهو مريض ، ثم مات قبل أن يقضي فليطعم عنه مكان كل يوم أفطر من تلك الأيام مسكيناً مداً من حنطة » (۲) .

٣٣ – حدثنا – العلاء ، ثنا ليث بن سعد ، عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول : « لا أعلم في النذر إلا الوفاء ، وإن نذر فلم يستطع أن يوفي نذره حتى مات ، فإن وجد ما يعتق عنه أعتق ، أو يهدي هدياً إلى البيت ، أو يتصدق عنه ، أحب إلي لو كنت وليه من أن أصوم عنه ، وإنما الصيام لمن حج ، والحج والعمرة لمن حج واعتمر » (٣) .

عمر كان يقول : « لا يصم أحد عن أحد، ولا يحج أحد عن أن عبد الله بن عمر كان يقول : « لا يصم أحد عن أحد، ولا يحج أحد عن أحد » (٤) .

٢٥ – حدثنا – العلاء بن موسى ، ثنا – ليث بن سعد ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر قال : « ما كان من مال يؤدي زكاته فإنه ليس بكنز وإن كان مدفوناً ، وما ليس مدفوناً لا يؤدي زكاته فإنه الكنز الذي ذكره الله في كتابه» (٥) .

⁽۱) إسناده صحيح ، أخرجه مالك في الموطأ (۱۸۸۱) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (۲/۲۶) ، والترمذي في باب الصلاة (۱۲۷) – باب ما جاء في إقامة الصفوف معلقاً – كلهم عن نافع به .

⁽٢) إسناده صحيح .

⁽٣) إسناده صحيح .

⁽٤) إسناده صحيح .

⁽٥) إسناده صحيح أخرجه مالك في الموطأ (٢٥٦/١) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (١٠٦/٤) ، ووقع في نسخة « حليم » و « في القرآن » بدلاً من « في كتابه » .

٢٦ – حدثنا – العلاء بن موسى ، ثنا – ليث بن سعد ، عن نافع أن عبدالله بن عمر قال : « إن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله ﷺ مقتولة ، فأنكر رسول الله ﷺ ، قتل النساء والصبيان » (١) .

77 - 4 حدثنا – العلاء بن موسى ، ثنا – ليث بن سعد ، عن نافع : « أن عبد الله بن عمر ، كان إذا أخذه الرعاف وهو في الصلاة انصرف فغسل عنه الدم وتوضأ ولم يكلم أحداً ، ثم رجع فأتم ما بقي من صلاته » (7) .

۲۸ – حدثنا – العلاء بن موسى ، ثنا – ليث بن سعد ، عن نافع أن عبدالله بن عمر قال : « كان رسول الله ﷺ ، ينهى إذا كان ثلاثة نفر أن يتناجا اثنان دون واحد » (۳) .

٢٩ – حدثنا – أبو الجهم ، ثنا – ليث بن سعد ، عن نافع : « أن سودة بنت عبد الله بن عمر ، كانت تحت عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، وعبدالرحمن أمير على مكة ، فأرسل إليه زوجها أن تلحق به ، فأمر عبد الله ، عبيد الله بن عبد الله بن عمر (٤) أن يصحبها حتى تقدم على زوجها » (٥) .

⁽۱) حدیث صحیح ، أخرجه البخاري في : ٥٦ – « كتاب الجهاد » ، ١٤٧ – باب قتل الصبیان في الحرب ، حدیث رقم (٣٠١٤) ، ومسلم في : ٣٢ – « كتاب الجهاد والسیر ٨ – باب تحریم قتل النساء والصبیان في الحرب ، حدیث رقم (٢٤) كلاهما من طرق عن اللیث بن سعد به .

⁽۲) إسناده صحيح ، أخرجه مالك في الموطأ ((N / 1)) .

⁽٣) حديث صحيح ، أخرجه مسلم في : ٣٩ - « كتاب السلام » ، ١٥ - باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه ، حديث رقم (٣٦) عن الليث بن سعد به .

⁽٤) في نسخة « الأم » فأمر عبد الله بن عبد الله بن عمر ، وفي نسخة « حليم » فأمر عبدالله ابن عمر ، عبيد الله بن عمر وفي نسخة « ظ » فأمر عبد الله ، عبيد الله بن عمر ، وفي نسخة « وداماد » فأمر عبد الله عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، وأثبت هذا لكونه أقرب إلى الصواب ، لأن ابن عمر أمر ابنه بصحبة أخته سودة ويستبعد أن يكون المرسول معها عمها عبيد الله كما جاء في نسخة « ظ » .

⁽٥) إسناده صحيح .

 * - حدثنا – العلاء بن موسى ، ثنا – ليث بن سعد ، عن نافع : "أن عبد الله بن عمر ، كان إذا سئل عن نكاح الرجل النصرانية أو اليهودية ؟ قال: إن الله عز وجل حرَّم المشركات على المسلمين ، ولا أعلم من الإشراك شيئاً أكبر من أن تقول المرأة : – ربُّها عيسى ، وهو عبد من عبيد الله عز وجل $^{(1)}$.

٣١ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا ليث بن سعد ، عن نافع : « أن بنين <math>(7) لعبد الله أفاضوا قبل أن يحلقوا فقال : ليرجعوا فيحلقوا ، ثم ليفيضوا إفاضة أخرى » .

٣٢ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - ليث بن سعد ، عن نافع : « أن وليدة كانت بالمدينة في خلافة معاوية كان لها هوى ، فقالت : لا أرضى حتى تقتل فلاناً - لسيدها - فقتله وأعانته على ذلك ، فأخذ الرجل وأخذت معه فتحاملت (٣) فتركوها قريباً من ثلاثة أشهر ، فلما تبين لهم أنه لا حبل بها قتلوها » .

⁽۱) إسناده صحيح . أخرجه البخاري في : ٦٨ – « كتاب الطلاق » ، ١٨ – باب قول الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكُحُوا المشركات ﴾ حديث رقم (٥٢٨٥) عن الليث به .

⁽٢) في نسخة « داماد » اتبين وهو خطأ ، والتصويب من النسخ الأخرى .

⁽٣) هَكذا في نسخة « الأم » « وداماد » وورد في نسخة « حليم » بلفظ : فتحابلت وكذا في نسخة « ظ » لكنه أشار في حاشيتها إلى وجود نسخة أخرى وفيها : فتحاملت « كما أشير في حاشية » حليم إلى عبارة « فتحاملت » في نسخة أخرى .

 ⁽٤) حدیث صحیح ، أخرجه مسلم في : ٣٢ - « كتاب الجهاد والسير » ، ١٢ - باب الأنفال ، حدیث رقم (٣٦) وأبو داود في : ٩ - « كتاب الجهاد » ، ١٥٧ - باب في نفل السرية تخرج من العسكر ، حدیث رقم (٢٧٤٤) كلاهما عن اللیث بن سعد به .

• ٣٥ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - الليث بن سعد ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن النبي ﷺ أنه قال : « ألا كلكم راع ، وكلكم مسئول عن رعيته ، مسئول عن رعيته ، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته ، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم ، وامرأة الرجل راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولة عنهم ، والعبد مسئول على مال سيده وهو مسئول عنه ، ألا وكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » (٢) .

٣٦ - حدثنا - العلاء ، ثنا الليث بن سعد ، عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول : « إذا كان العبد متزوجاً لأمة فأصابها عتق وهي عنده ، فإنها تخير ما لم يمسسها إن شاءت كانت ، وإن لم تشأ لم تكن » (٣) .

٣٧ - حدثنا - العلاء ، ثنا ليث بن سعد ، عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول : « من أذن لعبده أن ينكح فإنه لا يجوز لسيده طلاق ، إلا أن يطلقها زوجها » (٤) .

⁽۱) حدیث صحیح ، أخرجه مسلم في : ۱۳ - « کتاب الصیام » ، ۱۹ - باب صوم یوم عاشوراء ، حدیث رقم (۱۱۳) وابن ماجه في : ۷ - « کتاب الصیام » ، ۶۱ - باب صیام یوم عاشوراء ، حدیث رقم (۱۷۳۷) کلاهما عن اللیث سعد به .

 ⁽۲) حدیث صحیح ، أحرجه مسلم في : ۳۳ - « كتاب الإمارة » ، ٥ - باب فضل الإمام العادل وعقوبة الجائر ، حدیث رقم (۱۸) والترمذي في : ۲۶ - « كتاب الجهاد » ،
 ۲۷ - باب ما جاء في الإمام ، حدیث رقم (۱۷۰۵) كلاهما عن اللیث به . وقال الترمذی حدیث صحیح .

⁽٣) أخرجه مالك في الموطأَ (٢/ ٥٦٢) عن نافع به .

⁽٤) أخرجه مألك في الموطأ (٢/ ٥٧٥) عن نافع به .

٣٨ - حدثنا - العلاء ، ثنا ليث بن سعد ، عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول : « ليطلق العبد الحرة تطليقتين ثم تحرم عليه ، ثم تعتد هي عدة الحرة، ويطلق الحر الأمة تطليقتين ثم تحرم عليه ، وتعتد هي حيضتين » (١) .

٣٩ - حدثنا - العلاء ، ثنا ليث بن سعد ، عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول : « يطلق العبد الأمة تطليقتين وعدَّها حيضتان » .

• ٤ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا ليث بن سعد ، عن نافع أن عبدالله ابن عمر كان يقول : « لكل مطلقة متعة ، والتي تطلق واحدة أو اثنتين ، أو ثلاثاً ، إلا أن تكون امرأة طلقها رجل قبل أن يمسها (٢) وقد كان فرض لها فحسبها فريضتها (٣) ، وإن لم يكن فرض لها فليس لها إلا المتعة » .

* أن عدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا ليث بن سعد ، عن نافع : " أن عبد الله طلق امرأة له وهي حائض تطليقة واحدة ، فأمر رسول الله على ، أن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة أخرى ثم يمهلها حتى تطهر من حيضتها ، فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها ، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء » .

وكان عبد الله بن عمر إذا سئل عن ذلك قال : أما أنت طلقت امرأتك تطليقة أو تطليقتين فإن رسول الله على أمرني بهذا ، فإن كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجاً غيرك ، وعصيت الله فيما أمرك من طلاق امرأتك (٤).

⁽١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٥٧٤) عن نافع به .

⁽٢) في نسخة « الأمَّ » يمسسها والمثبت مِن النسخ الخطية الأخرى .

⁽٣) فيَّ الموطأ (٢/ ٥٧٢) فحسبها نصف ما فرضَّ لها .

⁽٤) حديث صحيح ، أخرجه البخاري في : ٦٨ - « كتاب الطلاق » ، ٤٤ - باب وبعولتهن أحق بردهن في العدة ، حديث رقم (٥٣٣٢) ومسلم في : ١٨ - « كتاب الطلاق ١ - باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ، حديث رقم (١) كلاهما من طرق عن الليث بن سعد به .

27 حدثنا - العلاء ، ثنا ليث بن سعد ، عن نافع أن عبد الله بن عمر قال : « رأى رسول الله على نخامة في قبلة المسجد وهو يصلي بين يدي الناس ، فنحتها ، ثم قال حين انصرف من الصلاة : إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإن الله قبل وجهه ، فلا يتنخمن أحدكم قبل وجهه في الصلاة » (١) .

عن عبد الله بن عمر: « أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله على ، أيرقد أحدنا وهو جنب ؟ قال: « نعم إذا توضأ أحدكم فليرقد » » (٢) .

عمر عبد الله بن عمر الجهم ثنا – الليث ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أنه قال : ﴿ سأل رجل رسول الله على عن أكل الضب ؟ فقال : لا آكله ولا أحرمه ($^{(7)}$).

وعد الله الجهم ، ثنا - الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله ابن عمر ، عن رسول الله على : « لا يحلبن أحد ماشية أحد بغير إذنه ، أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته فيكسر باب خزانته ، فينتقل طعامه . وإنحا تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمائهم ، فلا يحلبن أحد ماشية امرىء بغير إذنه » (٤) .

⁽۱) حديث صحيح ، أخرجه البخاري في : ١٠ - « كتاب الأذان » ، ٩٤ - باب هل يلتفت لأمر ينزل به ، حديث رقم (٧٥٣) ومسلم في : ٥ - « كتاب المساجد ومواضع الصلاة » ، ١٣ - باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة ، حديث رقم (٥١) كلاهما عن الليث به سعد به .

⁽٢) حديث صحيح ، أخرجه البخاري في : ٥ - « كتاب الغسل » ، ٢٦ - باب نوم الجنب ، حديث رقم (٢٨٧) عن الليث به .

 ⁽٣) حديث صحيح ، أخرجه مسلم في : « كتاب الصيد والذبائح » ، ٧ - باب إباحة الضب ، حديث رقم (٤١) عن الليث به .

⁽٤) حديث صحيح ، أخرجه مسلم في : ٣١ - « كتاب اللقطة » ، ٢ - باب تحريم حلب الماشية بغير إذن صاحبها ، حديث رقم (١٣) وابن ماجه في : ١٢ - « كتاب التجارات » ، ٦٨ - باب النهي أن يصيب منها شيئاً إلا بإذن صاحبها حديث رقم (٢٣٠٢) كلاهما عن الليث به .

ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال : « لا يبع أحدكم على بيع بعض» (١) .

ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إن الذي تفوته العصر فكأنما وتر أهله وماله » (٢) .

٤٨ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - الليث ، عن نافع ، عن ابن
 عمر أنه قال : « لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه » (٣) .

عمر ، عن النبي ﷺ : « أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب ، وعمر يحلف عمر ، عن النبي ﷺ : « أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب ، وعمر يحلف بأبويه ، فناداه رسول الله ﷺ ، إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فمن كان حالفاً فليحلف بالله عز وجل وإلا فليصمت » (٤) .

⁽۱) حديث صحيح ، أخرجه مسلم في : ١٦ - « كتاب النكاح » ، ٦ - باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك حديث رقم (٤٩) وزاد : ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض . والترمذي في : ١٢ - « كتاب البيوع » ، ٥٧ - باب ما جاء في النهي عن البيع على بيع أخيه ، حديث رقم (١٢٩٢) والنسائي في « السنن » (٧/ ٢٥٨) كلهم عن الليث بن سعد به . وقال الترمذي : حسن صحيح .

⁽٢) حديث صحيح ، أخرجه الترمذي في : « أبواب الصلاة » ، ١٢٨ – باب ما جاء في السهو عن وقت العصر ، حديث رقم (١٧٥) ، عن الليث به ، وقال هذا حديث حسن صحيح وأخرجه مالك في الموطأ : (١١/١) عن نافع ، عن ابن عمر .

⁽٣) هكذا ورد موقوفاً في هذا الجزء عن الليث ، وقد أخرجه مسلم في : ١٦ - « كتاب النكاح » ، ٦ - باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه ، حديث رقم (٤٩) والترمذي في: ١٢ - « كتاب البيوع » ، ٥٧ - باب ما جاء في النهي عن البيع على بيع أخيه ، حديث رقم (١٢٩٢) كلاهما عن الليث به مرفوعاً . قال الترمذي : حديث ابن عمر حديث حسن صحيح .

⁽٤) حديث صحيح متفق عليه ، أخرجه البخاري في : ٧٨ - « كتاب الأدب » ، ٧٧ - باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً حديث رقم (٦١٠٨) . ومسلم في: ٧٧ - « كتاب الإيمان » ١ - باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى ، حديث رقم (٣) كلاهما عن الليث بن سعد به .

حدثنا - أبو الجهم ، ثنا - ليث بن سعد ، عن نافع ، عن عبد الله عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه» (١) .

٥١ - حدثنا - العلاء ، ثنا - الليث بن سعد ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « الرؤيا الصالحة - قال نافع : حسبت (٢) أن عبد الله بن عمر قال : جزء من سبعين جزأ من النبوة » .

٥٢ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - ليث بن سعد ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ : « أنه نهى عن حبل الحبلة » (٣) .

حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - ليث بن سعد ، عن نافع ، عن عن عن عن عن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ ، وهو مستقبل المشرق يقول : «ألا إن الفتنة هاهنا - مرتين - من حيث يطلع قرن الشيطان » (٤) .

٤٥ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - ليث بن سعد ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ قال : « الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة » (٥) .

⁽١) حديث صحيح أخرجه مسلم في : ٣٩ - « كتاب السلام » ، ١١ - باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه ، حديث رقم (٢٧) عن الليث به .

⁽٢) في نسخة حليم « حسبته » وأشار في الحاشية إلى « حسبت » في نسخة .

 ⁽٣) حديث صحيح . أخرجه مسلم في : ٢١ - « كتاب البيوع » ، ٣ - باب بيع حبل الحبلة ، حديث رقم (٥) والنسائي في « السنن » (٢٩٣/٧) كلاهما عن الليث به « أنه نهى عن بيع حبل الحبلة » .

⁽٤) حديث صحيح متفق عليه . أخرجه البخاري في ٩٢ - « كتاب الفتن » ، ١٦ - باب قول النبي ﷺ : الفتنة من قبل المشرق ، حديث رقم (٧٠٩٣) ، ومسلم في ٥٢ - «كتاب الفتن وأشراط الساعة » ، ١٦ - باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان . حديث رقم (٤٥) .

⁽٥) حديث صحيح . أخرجه مسلم في ٣٣ - « كتاب الإمارة » ، ٢٦ - باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ، حديث رقم (٩٦) .

٥٥ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - الليث بن سعد ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أيما مملوك كان بين شركاء، فأعتق أحدهم نصيبه ، فإنه يقوم في مال الذي اعتق قيمة عدل فيعتق إن بلغ ذلك ماله » (١) .

ولا تبيت إلا في بيتها $^{(7)}$.

٥٧ - حدثنا - أبو الجهم ، ثنا - الليث ، عن نافع ، أن صفية بنت أبي عبيد أخبرته : « أن عبداً من رقيق الإمارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى افتضها ، فجلده عمر بن الخطاب ، ونفاه ، ولم يجلد الوليدة من أجل أنه استكرهها » (٤) .

مه - حدثنا - العلاء ، ثنا - الليث ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول : « من أخذ من غلامه أمته ، أو من (٥) وليدته أمتها ، فلا بأس به فإن الأمة والعبد لسيِّده » .

⁽۱) حدیث صحیح . أخرجه البخاري تعلیقاً في : ٤٩ - « کتاب العتق » ، باب إذا اعتق عبداً بین اثنین أو أمة بین شرکاء ، حدیث رقم (٢٥٢٥) ومسلم في : ٢٠ - « کتاب العتق » حدیث رقم (۱) وفي : ٢٨ : « کتاب الإیمان » ، ١٢ - باب من اعتق شرکا له في عبد ، حدیث رقم (٤٩) من طرق عن اللیث بن سعد به .

⁽٢) في نسخة « حليم » لتزور ، والمثبت في الصلُّب من النسخ الأخرى .

⁽٣) إسناده صحيح .

⁽٤) إسناده صحيح . أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (٧/ ٣٥٨) ، والبيهقي في «السنن» (٢٣٦/٨) كلاهما عن نافع به . وقال البيهقي : ورواه الليث بن سعد عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد .

⁽٥) سقط حرف « من » من نسخة حليم .

٩٥ - حدثنا - العلاء ، ثنا - الليث ، عن نافع : « أن عبد الله بن عمر ، أمر
 بعض ولده - وكان ضرب جارية له ضرباً شديداً - أن يعتقها ففعل » (١).

7٠ – حدثنا – العلاء بن موسى ، ثنا – الليث بن سعد ، عن نافع : "أن عبد الله جاءته مولاته فأخبرته أنها اختلعت من زوجها بكل شيء لها ، وبكل ثوب عليها إلا درعها فلم ينكر ذلك عبد الله عليها » (٢) .

ابن عمر : « أنه كان إذا صلى وحده ، ثم أدرك الإمام ، أعادها إلا المغرب والصبح » (7) .

77 - حدثنا - أبو الجهم العلاء بن موسى ثنا - الليث ، عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن بعض موالي آل العباس ، عن علي بن أبي طالب : « أن رسول الله على عن المعصفر والثياب القسية ، وأن يقرأ الرجل وهو راكع » (٤) .

قال محمد بن عبد العزيز : حدثناه - محمد بن علي الجوزجاني ، ثنا -

⁽١) إسناده صحيح .

⁽٢) إسناده صحيح . أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦/٥٠٥) عن عبد الله بن عمر عن نافع به .

وأخرج مالك في الموطأ (٥٦٥/٢) عن نافع عن مولاة لصفية بنت أبي عبيد أنها اختلعت من زوجها بكل شيء لها فلم ينكر ذلك عبد الله بن عمر .

⁽٣) إسناده صحيح . أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢/ ٤٢٢) عن نافع به . وأخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٣٣) عن ابن عمر قوله .

⁽٤) قال الدارقطني وقد سئل عنه: رواه نافع مولى ابن عمر عن إبراهيم ، واختلف عن نافع . فرواه مالك بن أنس عن نافع - وضبط إسناده -فقال : عن نافع عن إبراهيم عن أبيه ، عن علي . ورواه الليث بن سعد عن نافع عن إبراهيم ، عن بعض موالي آل عباس ، عن علي ، انتهى .

انظر : « العلل » (٣/ ٧٨) .

سعيد بن سليمان ، ثنا - ليث ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن بعض موالي آل العباس ، عن علي بن أبي طالب ، عن النبي عليه ، مثله .

وحدثناه - ابن زنجويه ^(۱) ، قال : أنا - أبو صالح ^(۲) ، قال أنا - الليث بإسناده مثله . ورواه القعنبي ، ثنا - الليث ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن موالي العباس عن علي مثله .

77 – حدثنا – أبو الجهم ، ثنا – الليث بن سعد ، عن نافع : « أن عبدالله أوقظ يوماً وهو يسمع الإقامة من الصبح فقام فسجد سجدتين ، ثم خرج فأدرك الصلاة » (7) .

75 - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا الليث بن سعد عن نافع : « أن عبدالله لم يترك الحج إلا عاماً واحداً اشتكى ، فأرسلنى فاشتريت أضحية ثم ذبحها في المصلى ، ثم جئت حين صلى الناس فأخبرته فحلق رأسه » (٤) .

70 - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا الليث بن سعد عن نافع ، أن عبدالله بن عمر أخبره : « أن عمر بن الخطاب نهى أهله أن يبكوا عليه » (٥) .

77 - حدثنا العلاء بن موسى ثنا الليث ، عن نافع : « أن عبد الله بن عمر سئل عما في البطن ... ؟ فقال : إذا نحرت أمَّه ، فكان قد تم خلقه ، ونبت شعره ، فإن ذكاته ذكاة أمه » (٦) .

⁽١) ابن زنجویه : حمید بن مخلد - ثقة ثبت له تصانیف ، تقریب (٢٠٣/١) .

 ⁽۲) أبو صالح : عبد الله بن صالح ، كاتب الليث ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه،
 وكانت فيه غفلة تقريب التهذيب (٤٢٣/١) .

⁽٣) إسناده صحيح .

⁽٤) إسناده صحيح .

⁽٥) إسناده صحيح .

⁽٦) قال البيهقي: روي من أوجه عن ابن عمر رضي الله عنه مرفوعاً ورفعه عنه ضعيف ، والصحيح موقوف . « السنن الكبرى » (٩/ ٣٣٦) وأخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٤٩٠) موقوفاً .

77 - حدثنا - أبو الجهم ، ثنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال : « لا يفرق بين قضاء صيام رمضان ، ولا يقطع بينه » (١) .

٦٨ - حدثنا - العلاء ثنا الليث ، عن نافع أنه قال : « كنا نغسل الميت فيتوضأ بعضنا ، ويغتسل بعض ، ثم نعود فنكفنه ، ثم نحمله ونصلي عليه ولا نعيد الوضوء ، فلا ينكر ذلك عبد الله » (٢) .

79 - حدثنا - العلاء ثنا - الليث بن سعد عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أنه قال : « لا تلبس المرأة المتوفى عنها زوجها من الثياب المصبغة شيئاً إلا ثوب عصب (٣) ، ولا تكتحل بكحل تريد به زينة ، ولا تطيب ولا تختضب ، ولا تبيت عن بيتها ليلاً » (٤) .

٧٠ - حدثنا - العلاء قال: ثنا - الليث بن سعد، عن نافع: « أن بنات عبد الله ، وبنات أخيه ، كنَّ يُصدَقن ألف دينار وعشرة آلاف درهم ، فيجعل لهن منه قريباً من أربعمائة دينار حُلياً » (٥) .

٧١ - حدثنا العلاء بن موسى ، ثنا الليث بن سعد عن نافع : « أنه رأى عبد الله بن عمر ، حنط عبد الرحمن بن سعيد بن زيد ، وحمله فيمن حمله فدخل المسجد فصلّى ولم يتوضأ » (٦) .

⁽١) أخرجه مالك في الموطأ (٣٠٤/١) بلفظ أن عبد الله بن عمر كان يقول : يصوم قضاء رمضان متتابعاً .

⁽۲) « السنن الكبرى » (۲/۱ ° °) .

⁽٣) العُصب : ضرب من برود اليمن ، « الصحاح » (١٨٢/١) .

⁽٤) أخرجه البيهقي في « السنن الكبرى » (٧/ ٤٤٠) وأخرجه مسلم في ١٨ - « كتاب الطلاق » ، ٩ - وجوب الإحداد في عدة الوفاة ، حديث رقم (٦٦) عن أم عطية مرفوعاً .

⁽٥) إسناده صحيح .

⁽٦) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ٢٥) عن نافع به .

٧٧ - حدثنا أبو الجهم العلاء بن موسى ثنا - الليث بن سعد ، عن نافع: « أنه سمع رُبيِّع بنت معوذ بن عفراء وهي تخبر عبد الله بن عمر ، أنها اختلعت من زوجها على عهد عثمان ، فجاء معاذ بن عفراء إلى عثمان فقال إن ابنة معوذ اختلعت من زوجها اليوم أتنتقل ؟ فقال له عثمان : لتنتقل ولا ميراث بينهما ولا عدة عليها إلا أنها لا تنكح حتى تحيض حيضة خشية أن يكون بها حبل » .

فقال عبد الله عند ذلك : عثمان خيرنا وأعلمنا (١) .

٧٧ - حدثنا العلاء ثنا - الليث بن سعد ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عبّاس أنه قال : « إن امرأة اشتكت شكوى فنذرت : لإن شفاني الله لأخرجن ولأصلين في بيت المقدس ، فبرئت وصحت وتجهزت تريد الخروج ، فلما أتت ميمونة - زوج النبي على تسلم عليها ، فأخبرتها ذلك، فقالت : انطلقي وكلي ما صنعت ، وصلي في مسجد الرسول ، فإني سمعت رسول الله على يقول : صلاة فيه أفضل من الصلاة فيما سواه إلا مسجد الكعبة»(٢).

٧٤ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - الليث بن سعد ، عن نافع ،

⁽۱) أخرج مالك في الموطأ (۲/٥٦٥) بعضه ، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤/١١٩–١١٩) ١٢٠) مفرقاً في موضعين .

⁽۲) حديث صحيح . واختلف في إسناده ، فرواه مسلم في : 10 - « كتاب الحج » ٩٤ - باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة مساجد ، حديث رقم ($^{\circ}$ (0) عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس عن ابن عباس . ويرى الحافظ المزي أن هذا هو الصواب انظر: « تحفة الأشراف » ($^{\circ}$ (1) ($^{\circ}$ (1) ويرى الإمام البخاري أن الصحيح بدون ذكر ابن عباس . « التأريخ الكبير » ($^{\circ}$ (1) ($^{\circ}$ (1) ($^{\circ}$ (1) وأخرجه النسائي في « السنن » ($^{\circ}$ (1) عن الليث به لم يذكر فيه ابن عباس . وأخرجه البيهقي في السنن ($^{\circ}$ (1) $^{\circ}$ (1) عن قتيبة عن الليث بدون ابن عباس ثم عزاه إلى صحيح مسلم ، وهذا يدل على سقوط ابن عباس عن بعض نسخ مسلم . وثبوته في بعضها ، والله أعلم .

عن عبد الله ، أنه قال : « وجد الناس وهم صادرون عن الحج ، امرأة ميتة بالبيداء ، يمرون عليها فلا يرفعون لها رأساً ، حتى مر بها رجل من بني ليث يقال له : كليب مسكين ، فألقى عليها ثوبه ، ثم استعان عليها فدفنها ، فدعى عُمرُ عبد الله فقال : مررت بهذه المرأة الميتة ..؟ فقال : لا ، فقال عمر : لو أخبرتني أنك مررت بها لنكّلت بك ، ثم قام عمر بين ظهراني الناس فتغيظ عليهم فيها ، ثم قال : لعل الله يدخل كليباً الجنة بفعله بها ، فبينا كليب يتوضأ عند المسجد إذ جاءه أبو لؤلؤة قاتل عمر بن الخطاب فبقر بطنه ، قال نافع : قتل أبو لؤلؤة مع عمر سبعة نفر »(١).

٧٥ - حدثنا - العلاء ، ثنا - ليث عن نافع : « أن محمد بن إياس بن البكير ، أتى عاصم بن عمر ، وعبد الله بن الزبير فاستفتاهما في ابن له طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يجامعها ، فقال : هل يصلح أن يخطبها ، فيزعمون أن ابن الزبير قال : اذهب إلى عائشة - زوج النبي على النبي وابنى تركت عندها أبا هريرة وابن عباس ، فسلهم ثم ائتنا فأخبرنا بما أمروك ، فيزعمون أنه جاءهم ، فسألهم، فقال أبو هريرة : لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره فقال ابن عباس لأبي هريرة : أصبت الفتيا وقالت عائشة : لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره أوجاً غيره » (٢)

٧٦ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - الليث بن سعد ، عن هشام بن عروة ، عن المسور بن مخرمة : « أن سبيعة الأسلمية ، توفي عنها زوجها وهي حبلى فلم تمكث إلا ليالي حتى وضعت ، فلما حلت خطبت فاستأذنت رسول الله على النكاح حين وضعت فأذن لها فنكحت » (٣) .

٧٧ - حدثنا أبو الجهم ، ثنا - ليث بن سعد ، عن هشام بن عروة ، عن

⁽۱) « الاستيعاب » (٣/٣١٣) ، « الإصابة » (٣٠٦/٣) .

⁽٢) إسناده صحيح .

⁽٣) حديث صحيح . أخرجه البخاري في ٦٨ - « كتاب الطلاق » ، ٣٩ - باب وألات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ، حديث رقم (٥٣٢٠) عن هشام به .

عروة ، عن عبد الله بن الزبير أنه حدث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لا تحرم المصة ولا المصتان » (١) .

* * *

⁽۱) حديث اختلف في إسناده ، فمنهم من قال هكذا . ومنهم من قال : عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عروة ، عن أبيه عن عائشة ، ومنهم من قال : عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عبدالله بن الزبير عن الزبير . قال الترمذي : الصحيح عن أهل الحديث ، حديث ابن أبي مكيلة ، عن عبد الله بن الزبير عن عائشة وقال الحافظ بن حجر : وجمع ابن حبان بينها بالإمكان أن يكون ابن الزبير سمعه من كل منهم وفي ذلك الجمع بعد على طريقة أهل الحديث . انظر صحيح الإمام مسلم (٢/ ١٠٧٧) ، « سنن أبي داود » (٢/ ٢٥٥) « سنن النسائي » (٦/ ١٠١)، « سنن الترمذي » (٣/ ٢٥٤) ، « الإحسان » (٢/ ٢٥٤) ، « ألله بير » (٤/٥) .

حديث سوار بن مصعب ، أبي عبد الله الهمداني

٧٨ - أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد في المحرم سنة « سبع عشرة وثلاثمائة » ثنا - أبو الجهم العلاء بن موسى بن عطية الباهلي إملاء من كتابه في سنة « سبع وعشرين ومائتين » ثنا - سوار ابن مصعب أبو عبد الله الهمداني ، عن ليث بن أبي سليم ، عن طاووس ومجاهد ، عن ابن عباس عن رسول الله عليه أنه قال : « ذكاة الجنين ذكاة أمه ، فإذا خرج فاذبحه ليسيل ما في بطنه » (١) .

٨٠ - حدثنا العلاء بن موسى ، ثنا - سوار بن مصعب أبو عبد الله

⁽۱) حديث ضعيف أورده الحافظ ابن عدي في « الكامل » (۱۲۹۳/۳) من طريق أبي الجهم. وانظر : « التلخيص الحبير » (۱۵۸/٤) .

⁽٢) ما بين المعقوفين ساقط من النسخ الخطية . ويظهر أنه كان في الأصل الذي نقل الحافظ ابن حجر وأسقط من نسخته سهواً . ودليل وجوده في الأصل القديم ما أورده الحافظ ابن حجر في « تغليق التعليق » (٥/ ٨٥) عن أبي الجهم بذكر عروة .

⁽٣) حديث صحيح متفق عليه .

أخرجه البخاري في : ٥١ - ﴿ كتاب الهبة ﴾ ، ٢٩ - باب الهديه للمشركين ، حديث رقم (٢٦٢٠) ، وفي: ٧٨ - ﴿ كتاب الأدب ﴾ ، ٨ - باب صلة المرأة أمها ولها زوج ، حديث رقم (٩٧٩) ، ومسلم في ١٢ - ﴿ كتاب الذكاة ﴾ ، ١٤ - باب فضل النفقة على الأقربين والزوج حديث رقم (٤٩ ، \cdot) كلاهما عن هشام به .

الضرير ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله على الشرير ، يوشك قلوب الناس تمتليء شراً حتى يجري الشر فضلاً بالناس ما يجد قلباً يدخله ، ولا يزال الناس يسألون عن كل شيء حتى يقولوا : هذا الله كان قبل كل شيء فماذا كان قبل الله ..؟ فإذا قالوا لكم ذلك ، فقولوا : هو الأول قبل كل شيء وليس قبله شيء ، وهو الآخر بعد كل شيء وهو على كل شيء قدير ، وهو الظاهر فوق كل شيء فليس فوقه شيء ، وهو الباطن دون كل شيء فليس دونه شيء وهو بكل شيء عليم فإن هم أعادوا لكم المسألة فابصقوا في وجوههم ، فإن لم ينتهوا فاقتلوهم » (١) .

مجالد عن محب ، عن مجالد عن البي علي معب ، عن مجالد عن أبي الودَّ اك ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي علي ، مثله (7) .

⁽۱) حديث ضعيف جداً . وروايه سوار بن مصعب ضعفه جماعة من النقاد . وقد ذكرنا له ترجمة مفصلة في مبحث شيوخ المصنف ، قال الحاكم : روى عن الأعمش وابن خالد المناكير، وعن عطية الموضوعات . انظر : « ت بغداد » (۲۰۸/۹)، « لسان الميزان » (۱۲۸/۳) .

⁽٢) انظر: التخريج السابق.

⁽٣) حديث ضعيف جداً .

۸۳ – حدثنا – العلاء بن موسى ، ثنا سوار بن مصعب عن عطيه العوفي، عن مالك بن الجون قال : « أقام على بالربذة فقال من أحب أن يلحقنا فليلحقنا ومن أحب أن يرجع فليرجع مأذون له غير حرج فقام الحسن ابن علي، فقال : يا أبه ، أو يا أمير المؤمنين ، لو كُنتَ في جحر وكان للعرب فيك حاجة لاستخرجوك من جحرك ، فقال الحمد لله الذي يبتلي من يشاء بما يشاء ، ويعافى من يشاء بما يشاء ، أما والله لقد ضربت هذا الأمر ظهراً لبطن ، أو ذنباً ورأساً ، فوالله إن وجدت له إلا القتال ، أو الكفر بالله – يحلف بالله عليه – اجلس يا بني ولا تحن على حنين الجارية » (١) .

٠٨٤ - حدثنا - أبو الجهم ، ثنا - سوار بن مصعب ، عن كليب بن وائل، عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما مسلم يصافح أخاه ليس في صدر واحد منهما على أخيه حنة (٢) ، لم يفرق أيديهما حتى يغفر الله عز وجل لهما ما مضى من ذنوبهما ومن نظر إلى أخيه نظرة مودة ليس في قلبه أو في صدره حنة لم يرجع إليه طرفه حتى يغفر الله عز وجل لهما ما مضى من ذنوبهما » (٣)

مه - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - سوار بن مصعب ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله عليه : « إن لي وزيرين من أهل السماء ووزيرين من أهل الأرض ، فأما وزيراي من أهل السماء فجبريل وميكائيل ، ووزيراي من أهل الأرض فأبو بكر وعمر رحمهما الله تعالى (٤) - ثم قال :

⁽١) حديث ضعيف جداً.

⁽٢) في نسخة « حليم » « أجنة » وما أثبته فمن النسخ الأخرى .

⁽٣) « الكامل » (٣/ ١٢٩٣) وعده من منكرات سوار بن مصعب .

⁽٤) حديث ضعيف جداً . أخرجه الترمذي في : ٥٠ - « كتاب المناقب » ، ١٧ - باب ، حديث رقم (٣٦٨٠) من طريق تليد بن سليمان ، عن أبي الجحاف - داود بن أبي عوف - عن عطية به . وقال : حسن غريب .

قلت : وفي سنده تليد رافضي ضعيف من الثامنة ، « تقريب التهذيب » (١١٢/١) .

وأربع كلمات إلى الناس، فلحقه على بن أبي طالب في الطريق فأخذ على وأربع كلمات إلى الناس، فلحقه على بن أبي طالب في الطريق فأخذ على السورة والكلمات وكان يبلغ وأبو بكر على الموسم فإذا قرأ السورة نادى ألا لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة. ولا يقرب المسجد الحرام مشرك بعد عامه هذا ولا يطوفن بالبيت عريان ومن كان بينه وبين رسول الله على عهد فأجله إلى مدته، حتى قال رجل: لولا أن يقطع الذي بيننا وبين ابن عمك من الحلف فقال علي: لولا أن رسول الله على أمرني ألا أحدث شيئاً حتى آتيه لقتلتك، فلما رجعا قال أبو بكر: مالي ..؟ هل نزل في شيء ..؟ فقال: لا إلا خيراً قال: قال: وما ذاك ..؟ قال: إن علياً لحق بي وأخذ مني السورة والكلمات، فقال: أجل لم يكن يبلغها إلا أنا أو رجل مني » (١).

۸۷ – ثم رفع رأسه إلى السماء فقال : « إن أهل عليين ليراهم من هو أسفل منهم كما ترون النجوم أو الكوكب الدري في السماء ، وإن منهم لأبي بكر وعمر ، وأنعما . قال : فقلت لأبي سعيد وما أنعما . . ؟ قال أهل ذلك هما »(۲) .

⁽١) حديث ضعيف . أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » (٣/١) عن عطية العوفي به .

⁽٢) حديث ضعيف بهذا الإسناد . أخرجه الترمذي في ٥٠ - « كتاب المناقب ٣ ١٤ - مناقب أبي بكر الصديق ، حديث رقم (٣٦٥٨) وأبو داود في ٢٤ - « كتاب الحروف والقراءات » ، ١ - باب ، حديث رقم (٣٩٨٧) وابن ماجه في « المقدمة » ، ١١ - باب في فضائل أصحاب رسول الله على ، حديث رقم (٩٦) . قال الترمذي : هذا حديث حسن وروي من غير وجه عن عطية عن أبي سعيد .

قلت: وقد ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري عن النبي على قال : « إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم كما يتراؤن الكواكب الدري الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب ، لتفاضل ما بينهم ، قالوا : يا رسول الله ، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم ؟ قال: بلى والذي نفسي بيده ، رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين » . انظر : « صحيح البخاري » مع الفتح (٢/٢٠١٦) ، « صحيح الإمام مسلم » (٢١٧٧/٤) .

۸۸ - حدثنا (*) - العلاء بن موسى ، قال : وحدثني سوار بن مصعب ، عن مطرف عن أبي الجهم قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أكلت لحمه فلا بأس ببوله » (١) .

۸۹ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا سوار بن مصعب ، عن كليب بن وائل قال : سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله ﷺ : « من كذب بالقدر أو خاصمهم فقد كفر بما جئت به » (۲) .

• 9 - حدثنا - العلاء ثنا - سوار ، عن نفيع بن الحارث ، عن أبي برزة الأسلمي قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الرجل ليتصدق (٣) بالكسرة فتربو عند الله حتى تكون مثل جبل أحد » (٤) .

91 - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - سوار ، عن عمارة ، عن علي قال : « البيع يهدم الشرط » (٥) .

٩٢ – وقال : قال رسول الله ﷺ : « كل قرض جرَّ منفعة فهو ربا » ^(٦) .

^(*) هذا الحديث ساقط من نسخة « حليم » .

⁽۱) أخرجه الدارقطني في « سننه » (۱۲۸/۱) وقال : سوار ضعيف ، خالف يحيى بن العلاء فرواه عن مطرف عن محارب بن دثار ، عن جابر . لا يثبت .

⁽٢) حديث ضعيف . أورده الحافظ ابن عدي في « الكامل » (١٢٩٣/٣) .

⁽٣) في نسخة « ط » و « حليم » يتصدق .

⁽٤) إسناده ضعيف جداً .

⁽٥) حديث ضعيف .

⁽٦) أخرجه الحارث في « مسنده » . وهو ضعيف . انظر : « بغية الباحث » (١/ ٥٠٠) .

⁽٧) في نسخة « ظ » و « حليم » صدقات .

⁽٨) ضعيف بهذا الإسناد وقد رواه غير سوار عن أبي إسحاق .

95 - حدثنا - العلاء ثنا - سوار ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ، والرصاص بالرصاص - حتى قال : « النحاس بالنحاس ، والحديد بالحديد ، والبر بالبر ، والشعير بالشعير » ، حتى قال : « والملح بالملح ، مثل بمثل ، من زاد أو استزاد فقد أربى » » (١) .

وه - حدثنا - العلاء ثنا - سوار ، عن زيد بن علي عن آبائه قال : قال رسول الله ﷺ : « القَلْسُ حدث » (٢) .

97 - حدثنا - العلاء ثنا - سوار بن مصعب ، عن أبي عمرو عن ثوبان مولى رسول الله على عن أبي عمرو عن ثوبان مولى رسول الله على قال : « من اتبع جنازة فأخذ بجوانب السرير الأربع ، غفر له أربعين ذنباً كلها كبائر » (٣) .

۹۷ – حدثنا – العلاء ثنا – سوار ، عن المفضل بن محمد ، عن ابن عباس قال : « الخمر خمران ، عصير العنب ، ونقيع التمر ، وهو السَّكَرُ » (٤).

٩٨ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - سوار ، عن مجالد بن سعيد ،
 عن أبي الوداك ، عن أبي سعيد الخدري ، عن ابن عباس قال : خطبنا عمر

⁼ أخرجه الترمذي في : - 0 - « كتاب الزكاة » π - باب ما جاء في زكاة الذهب والورق ، حديث رقم (π) وقال : روى هذا الحديث الأعمش وأبو عوانة وغيرهما عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي . وروى سفيان الثوري وابن عيينة وغير واحد عن أبي إسحاق عن الحارث ، عن علي ، قال : وسألت محمداً عن هذا الحديث . . ؟ فقال كلاهما عندي صحيح عن أبي إسحاق يحتمل أن يكون روى عنهما جميعاً انتهى . وأخرجه أبو داود (π) . وابن ماجه في π - « كتاب الزكاة » ٤ - باب زكاة الورق والذهب ، حديث رقم (π) .

⁽١) حديث ضعيف .

⁽٢) حديث ضعيف .

⁽٣) حديث ضعيف .

⁽٤) حديث ضعيف .

البن الخطاب فقال: « إن أخوف ما أخاف عليكم تغير الزمان ، وزيغة عالم ، وجدال منافق بالقرآن ، وأئمة مضلون يضلون الناس بغير علم » (١) .

99 - حدثنا - العلاء ثنا - سوار ، عن عبد الحميد ، عن عامر الشعبي ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله عَلَيْهِ : « إن الله عز وجل يحب أن تقبل رخصه كما يحب أن تؤخذ عزائمه » (٢) .

۱۰۰ - حدثنا - العلاء ثنا - سوار بن مصعب عن المنهال بن عمرو (٣) عن زاذان ، عن البراء بن عازب قال : « خرجنا مع رسول الله على في جنازة رجل من الأنصار ، فانتهينا إلى القبر ولما يلحد ، وقعد وقعدنا كأن على رؤوسنا الطير ، فنكس ينكت في الأرض ، ثم رفع رأسه محمر الوجه وهو يقول :اللهم أني أعوذ بك من عذاب القبر - ثلاثاً - ثم أنشأ يحدَّثنا ، قال إن المؤمن إذا كان في قبل من الآخرة ، وانقطاع من الدنيا نزلت إليه ملائكة وجوههم كالشمس ، معهم أكفان من الجنة فقعـدوا منه مد البصر حتى إذا خرج روحه تلقوه فصلى عليه كل ملك في السماء وكل ملك في الأرض ، وفتح له كل باب من أبواب السماء ، فما منها من باب إلا يحب أن يدخل به منه ، فيصعد به ملك ويقول : اللهم إن هذا فلاناً قد توفينا نفسه ، فيقول الله عز وجل : أعيدوه فإنا قد وعدناهم أن منها خلقناهم وفيها نعيدهم فإنه ليسمع خفق نعالهم وهم مدبرون ، ثم يقال له ، يا هذا ، من ربك ..؟ وما دينك ..؟ ومن نبيك ..؟ فيقول الله ربي ، وديني الإسلام ، ونبيي محمد على الله ، فينادي به مناد من السماء : أن صدق أو صدقته ، فأفرشوا له من فرش الجنة ، وافتحوا له

⁽١) أثر ضعيف .

⁽٢) ضعيف بهذا الإسناد . وقد ثبت عن ابن عمر مرفوعاً . وعن ابن مسعود وابن عمر في رحل (٢) ضعيف بهذا الإسناد . وقد ثبت عن ابن عمر الظر : « السنن الكبرى » (٣/ ١٤٠) .

⁽٣) في نسخة « ظ » و « حليم » و « داماد » عن المنهال ، يعني - ابن عمرو .

باباً إلى الجنة ، وأروه مكانه من الجنة . فيفرش له فرش من الجنة ، ويفتح له باب إلى الجنة ويرى مكانه من الجنة ثم يأتيه آت من ربه فيقول له يا هذا ، ابشر برحمة من الله ورضوان وجنات فيها نعيم مقيم ، فيقول : من أنت ..؟ لك الخير ، لوجهك وجه يأتي بخير فيقول : أنا عملك الصالح ، أما والله ما علمتك إلا سريعاً في طاعة الله ، بطيئاً عن معصية الله ، فجزاك الله خيراً فيقول : وإياك قال : فإنه لرافع يده ينادي : اللهم عجل قيام الساعة ، ليرجع إلى أهله وما في الجنة ، ثم تلى : ﴿ يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ... ﴾ إلى آخر الآية .

وإن المنافق ، أو الفاجر إذا كان في قبل من الآخرة وانقطاع من الدنيا ، نزلت إليه ملائكة عليهم سرابيل من قطران ، وثياب من نار . فأقعدوه قاعداً ثم انتشطوا نفسه كما يخرج السفود الكثير الشعب من الصوف المبتل ، حتى إنه ليخرج معه العصب والعروق فيلعنه كل ملك في السماء وكل ملك في الأرض ويغلق دونه كل باب في السماء ، ما منها من باب إلا يكره أن يدخل منه ، ثم تلى : « ﴿ لا يفتح لهم أبواب السماء - عند الموت - ولا يدخلون الجنة - يوم القيامة - حتى يلج الجمل في سم الخياط .. ﴾ إلى آخر الآية . فيصعد الملك ثم يقول: اللهم إن هذا فلانا قد توفينا نفسه فيقول الله عز وجل: أعيدوه فإنا قد وعدناهم أن منها خلقناهم وفيها نعيدهم . فإنه ليسمع خفق نعالهم وهم مدبرون ثم يقال : يا هذا من ربك ..؟ وما دينك ..؟ ومن نبيك..؟ فيقول: لا أدري فيناديه مناد من السماء « أن لا دريت » فافرشوا له لوحين من النار ، وافتحوا له باباً إلى النار ، وأروه مكانه من النار . فيفرش له لوحين من النار ، ويرى مكانه من النار ، ثم يقيض له أصم أبكم أعمى فيضربه ضربة يتحول حممة ، ثم يعاد ، فيصيح صيحة حتى يسمع أهل السماء وأهل الأرض إلا الثقلين الجن والإنس. فقلت للبراء: أرأيت الذي يقيض له أصم

أبكم ، أملك هو أم شيطان ..؟ قال : كان رسول الله على أشد توقيراً من أن نسأله أملك أم شيطان – ثم يأتيه آت من ربه عز وجل : ابشر بسخط من الله وعذاب فيقول : من أنت ..؟ لك الشر ، ووجهك يخبر بشر ، فيقول أنا عملك السيء ، أما والله ما علمتك إلا بطيئاً في طاعة الله سريعاً في معصية الله عز وجل، فجزاك الله شراً فيقول : وإياك . ثم تلى هذه الآية : ﴿ ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء ﴾ (١) .

الطائي، ثنا - سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب الطائي، ثنا - سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب قال: وثنا ببعضه محمد بن إسحاق، عن الزهري. قال: وثنا - ببعضه عبد الرحمن بن عبد الله بن حنظلة الغسيل. وببعضه عن مجالد عن الشعبي. وصلب الحديث، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب قال: «تزوج رسول الله على خديجة بنت خويلد ابن أسد بن عبد العزى بن قصي، وكانت قبله عند عبد الله بن عمر بن عائذ بن عمرو بن مخزوم، ثم خلفه عليها أبو هالة من بني تميم حليف بني نوفل، ثم تزوجها رسول الله على (٢).

⁽١) ضعيف بهذا الإسناد .

وقد صح من غير طريق سوار ، فيما رواه الإمام أحمد في « مسنده » (٢٨٧/٤ – ٢٩٥) .

وأبو داود في ٢٤ - « كتاب السنة » ، ٢٧ - باب المسألة في القبر وعذاب القبر ، حديث رقم (٤٧٥٣) كلاهما عن الأعمش ويونس بن خبَّاب عن المنهال بن عمرو به .

۱۰۲ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - الهيثم بن عدي قال : وحدثني هشام بن عروة عن أبيه قال فولدت له عبد العزى وعبد مناف ، والقاسم .

قال : قلت لهشام : فأين الطيب والطاهر . . ؟ قال : هذا ما وصفتم يا أهل العراق فأما أشياخنا فقالوا : عبد العزى ، وعبد مناف والقاسم . وولدت له من النساء رقية ، وأم كلثوم ، وفاطمة . فهلكت خديجة قبل الهجرة بثلاث سنين (١) ، فأتت خولة بنت حكيم بن الأوقص السلمية امرأة عثمان بن مظعون إلى النبي عليه ، فقالت : يا رسول الله ، إني أراك قد دخلتك خلة لفقد خديجة فقال : أجل (٢) أم العيال ، وربة البيت ، فقالت: الا أخطب عليك . . ؟ قال : بلى ، أما إنكن معشر النساء أرفق بذلك ، فخطبت عليه عائشة بنت أبي بكر ، فبنى بسودة ، وعائشة يومئذ بنت سبع فخطبت عليه عائشة بنت أبي بكر ، فبنى بسودة ، وعائشة يومئذ بنت سبع سنين حتى بنى بها حين قدم المدينة (٣) .

وتزوج أم سلمة بنت هشام بن المغيرة ، وكانت من أجمل النساء ، وهي هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم . وتزوج أم حبيبة ، وهي رملة بنت سفيان ، وكانت قبله عند عبد الله بن جحش بن رئاب الأسدي ، فهاجرت معه إلى الحبشة ، فتنصر (٤) هناك ، وأقامت على إسلامها فزوجها النجاشي من رسول الله عليه ، وأصدق عنه أربعمائة دينار فقدمت على النبي عليه مسيره إلى خيبر (٥) .

⁽۱) « الاستيعاب » (٤/ ٢٧٩ ، ٤/ ٢٨١) .

⁽۲) كلمة « أجل » من نسخة « حليم » و « ظ » و « داماد » .

⁽٣) « الإصابة » (٤/ ٢٨٢ - ٢٣٨) .

⁽٤) في نسخة « حليم » و « ظ » و « داماد » فقبض - وهو خطأ والصواب ما في نسخة «شهيد على » والمعروف عنه أنه تنصر في الحبشة كما ذكر أهل السير ، انظر : «الإصابة » (٤/ ٣٠٥) ، « الاستيعاب » (٤/ ٢٧٩) ، و« الإصابة » (٤/ ٢٨١) .

⁽٥) « الإصابة » (٤/ ٥٠٣).

وتزوج حفصة بنت عمر بن الخطاب بعد الهجرة بثلاث سنين وكانت عند خنيس بن حذافة السهمي ، فبعثه النبي ﷺ ، إلى كسرى فمات بالمدائن (١). وتزوج صفية بنت حيي بن أخطب ، حين افتتح خيبر ، وكانت قبله عند كنانة بن أبى الحقيق (٢).

وتزوج جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار المصطلقي ، يوم المريسيع ، وكانت قبله عند ابن عمها صفوان بن أبي السفر ، وكانوا حلفاء لأبي سفيان. وكانت خزاعة حلفاء النبي ﷺ فذلك قول حسان بن ثابت :

وحلف الحارث بن أبي ضرار وحملف قريظة فيكم سواء فتزوجها النبي ﷺ ، وجعل صداقها عتق جماعة من قومها (٣) .

وتزوج زينب ابنة جحش بن رئاب الأسدي ، بعد الهجرة بثلاث سنين ، وكانت تحت زيد بن حارثة ، الذي أنعم الله عليه ورسوله ، وفيها نزلت هذه الآية ، لأنها كانت وقعت في نفسه عليه فقالت عائشة : وقال لها ناس من أهل العراق - : أنه يقال : إن عندكم شيء من كتاب الله لم تظهروه ، فقالت لو كتم محمد عليه شيئاً مما أنزل الله عليه ، لكتم هذه الآية ﴿ وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه ... ﴾ إلى آخر الآية (3).

وتزوج ميمونة ابنة الحارث بن حزن بن بجير الهلالي ، حين قدم مكة في العمرة الوسطى ، خطبها عليه العباس بن عبد المطلب - رحمه الله - وبنى بها بسرف - يعنى منزل (0) .

⁽١) « الاستيعاب » (٤/ ٢٦٨).

⁽٢) « الإصابة » (٣٤٦/٤) .

⁽٣) « الإصابة » (٤/ ٢٦٥).

⁽٤) « الإصابة » (٤/٢١٣) .

⁽٥) « الإصابة » (٤١١/٤) ويرى الحافظ أن هذا من افتراء الهيثم على هشام . انظر : «لسان الميزان » (٦/ ٢١) .

۱۰۳ – حدثنا – العلاء ، ثنا – عبد القدوس – أراه يعني – ابن حبيب قال: حدثني نافع ، عن ابن عمر قال: « من اطلع في كتاب رجل بغير إذنه فإنّه يطلع في جهنم » حدَّثنا – به من كتابه ، العلاء مرة فقال: لم يقبل له صلاة (١) المرة الأخرى ثنا به من كتابه .

النبي ﷺ قال : « من جر إزاره من الخيلاء لم ينظر الله عز وجل - إليه » (٢) .

الماجشون بإسناد له لا يحفظه أبو الجهم قال: قال رسول الله عَلَيْهِ: « يا عائشة لا يتمسك بأداء حقك بعدي إلا الصابرون » (٣).

العلاء قال : وحدثنا سفيان بن عيينة ، ثنا – سليمان بن أمية (3) قال : « دخلت على عائشة مع ابني – وهو يومئذ صبي – فقالت لها امرأة : يا أم المؤمنين ، هل علي جناح أن أقيد جملي – أو كلمة نحوها – قالت: لا فلما ولت قالوا لها : يا أم المؤمنين ، إنها تعني زوجها ، فقالت : روها علي ملجمة في النار ، ملجمة في النار – مرتين – اغسلن عني أثرها بماء وسدر » (6) .

١٠٧ - حدثنا - العلاء بن موسى ثنا سفيان بن عيينه، عن الزهري ، عن

⁽١) حديث ضعيف جداً ، وقد تقدم في ترجمة عبد القدوس أنه منكر الحديث .

⁽۲) حديث ضعيف بهذا الإسناد وقد ثبت في « الصحيحين » ، عن سالم عن ابن عمر عن نافع عن ابن عمر انظر : « صحيح البخاري مع « الفتح » (۱۹/۱) ، و«صحيح مسلم» (۱۹/۳) .

⁽٣) لم أعثر عليه في غير هذا الجزء والإسناد غير معروف للسبب الذي ساقه المصنف.

 ⁽٤) ذكره ابن حبان في « الثقات » وقال : من ولد عروة بن مسعود الطائفي يروي عن عائشة روى عنه ابن عيينة وخزرج بن عثمان . « الثقات » (٤/ ٣١٠) .

⁽٥) موقوف حسن الإسناد .

علي بن الحسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا يرث المسلم الكافر ، ولا يرث الكافر المسلم » (١) .

۱۰۸ - حدثنا - العلاء بن موسى ثنا - سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن دينار قال : « انقطع شسع ابن عمر ، فمشي في نعل واحد أذرعاً حتى أصلح الأخرى » (۲) .

1 · 9 - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - سفيان بن عيبنة ، عن الأسود ابن قيس ، سمع جندب بن عبد الله يقول : «شهدت الأضحى مع رسول الله على ، فقلت : إن ناساً ذبحوا قبل الصلاة ، فقال لهم من كان ذبح قبل الصلاة فليعد ، ومن لا ، فليذبح على اسم الله » (٣) .

قال سفيان : قلت للأسود : أنت سمعت جندبا . . ؟ قال : « في دارنا هذه كان يأتي أبي » .

⁽۱) حدیث صحیح متفق علیه ، أخرجه البخاري في : ۸۵ - « کتاب الفرائض » ، ۲۲ - باب لا یرث المسلم الکافر ، حدیث رقم (۲۷۱۶) ومسلم في ۳۲ - « کتاب الفرائض»، حدیث رقم (۱) کلاهما عن ابن جریج ، وسفیان بن عیینة کلاهما عن الزهري به.

 ⁽۲) إسناده صحيح وقد ثبت عن سالم بن عبد الله ، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه أنهما كانا يمشيان في النعل الواحدة حتى تصلح الأخرى ويرى الحافظ ابن عبد البر أنه خلاف الأولى . انظر : التمهيد (۱۸/ ۱۷۹) .

⁽٣) حديث صحيح متفق عليه . أخرجه البخاري في : ١٣ - « كتاب العيدين » ، ٢٣ - باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد ، حديث رقم (٩٨٥) ، وأطرافه في : ٣٠ - (٠٠٥ - ٢٥٥ - ٢٦٧٤ - ٧٤٠٠) عن الأسود به . وأخرجه مسلم في : ٣٥ - «كتاب الأضاحي » ، ١ - باب وقتها ، حديث رقم (١ - ٢ - ٣) عن جماعة منهم سفيان بن عيينة ، كلهم عن الأسود بن قيس به .

۱۱۰ – حدثنا – العلاء بن موسى ، ثنا – سفيان بن عيينة ، عن أبي الزبير، عن جابر ، قال : قال رجل للنبي ﷺ : « رأيت كأن رأسي قطع ، وكأن عنقي ضرب قال : لم تحدث بتلعب الشيطان ..؟ » (١) .

۱۱۱ - حدثنا - العلاء بن موسى ، ثنا - سفيان بن عيينة ، عن أبي خالد قال : « رأيت على شريح ، وعلى ابن أبي أوفى ، على ذا برنس خز ، وعلى ذا ثوب خز » .

عمرو^(۲)، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: أخبرني من شهد معاذاً حين عمرو^(۲)، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: أخبرني من شهد معاذاً حين حضرته الوفاة يقول: « اكشفوا عني سجف ^(۳) القبة، فإني سمعت من رسول الله على حديثاً لم يمنعني أن أحدثكموه إلا مخافة أن تتكلوا، سمعته يقول: « من شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً وثبتاً من قلبه دخل الجنة، ولم تمسه النار » ⁽³⁾.

آخر الجزء/علق عليه أبو الفضل أحمد بن علي الشافعي العسقلاني المعروف بابن حجر سنة (٧٩٤هـ) .

* * *

⁽١) تقدم تخريجه برقم (٥) .

⁽۲) هو عمرو بن دينار .

⁽٣) السَجْفُ - الستْرُ « الصحاح » (١٣١/١/٤) .

⁽٤) أخرجه الإمام عبد الله في زوائد على المسنده (٢٣٦) عن سفيان به .

فهرس الأحاديث والآثار

47	١ – ابدا بمن تعول والصدقة عن ظهر غنى
۳۱	٢ - إذا حلم أحدكم فلا يخبرن الناس
٣٢	٣ – إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق
٣٩	٤ - إذا كان العبد متزوجاً لأمة فأصابها عتق
٤٦	٥ – إذا نحرت أمه فكان تم خلقه ونبت شعره
٣٣	٦ – أركعت ركعتين .؟ قال : لا
٥٣	٧ - أقام علي بالربذة فقال : - من أحب أن يلحقنا
٤٣	٨ – ألا إن الفتنة هاهنا – مرتين –
٣٩	٩ – ألا كلكم راع وكل راع مسئول عن رعيته
٤٤	١٠ – إن ابنة عبد الله بن عباس حين توفى ٢٠٠٠٠٠٠٠٠
٥٧	١١ - إن أخوف ما أخاف عليكم تغير الزمان
٤٢	١٢ – إن الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله
٥٧	١٣ – إن الله عز وجل يحب أن تقبل رخصه
٤٢	١٤ - إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم
٣٧	١٥ - إن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله ﷺ
٥١	١٦ – إن أمي قدمت وهي راغبة فأصلها .؟ قال : – نعم
٥٤	١٧ – إن أهل علييين ليراهم من هو أسفل منهم
٤٧	١٨ – إن بنات عبد الله وبنات أخيه كن يصدقن ألف دينار
٣٨	١٩ – إن بنين لعبد الله أفاضوا قبل أن يحلقوا

00	٢٠ – إن الرجل ليتصدق بالكسرة فتربوا عند الله
٣٢	
1 1	٢١ – أن رسول الله ﷺ ، أمر رجلاً كان يتصدق بالنبل
٣٨	٢٢ – أن رسول الله ﷺ بعث سرية قبل نجد
٤٣	٢٣ – أن رسولُ الله ﷺ نهى عن حبل الحبلة
٤٥	٢٤ – أن رسول الله ﷺ نهى عن المعصفر والثياب القسية
40	٢٥ - إن سالم بن عبد الله كان يركب ٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٤٧	₩ - إن سبيعه الأسلمية توفى زوجها وهي حبلى
٣٧	٢٧ – إن سودة بنت عبد الله بن عمر كانت تحت عبد الرحمن
٤٤	٢٨ – إن عبدًا الله من رقيق الإمارة وقع على وليدة
٤٥	٢٩ – إن عبد الله بن عمر أمر بعض ولده وكان ضرب جاريه
٤٦	٣٠ – إن عبد الله أوقظ يومًا وهو يسمع الإقامة
٤٥	٣١ – أن عبد الله جاءته مولاته فأخبرته أنها اختلعت مع زوجها .
٤٠	٣٢ – أن عبد الله طلقُ امرأة له وهي حائض ٢٠٠٠٠٠٠٠
٣٧	٣٣ - إن عبد الله بن عمر كان إذا أخذه الرعاف
٣٨-	٣٤ - أن عبد الله بن عمر كان إذا سئل عن نكاح الرجل
٣٥	٣٥ - إن عبد الله بن عمر كان إذا صلى على الجنازة
٤٥	٣٦ - إن عبد الله بن عمر كان إذا صلى وحده ثم أدرك الإمام
37	٣٧ - إن عبد الله بن عمركان يصلي معهم إذا جمعوا
٣٥	٣٨ – إن عبد الله بن عمر كان يصلي وهو مريض جالس
٤٦	٣٩ – إن عبد الله بن عمر لم يترك الحج إلا عاماً واحداً
37	٤٠ - إن عبد الله بن عمر وجد بردًا شديدًا وهو في السفر
41	٤١ - أن عمر بن الخطاب لم يكن يكبر بالصلاة للناس

57	٤٢ – أن عمر بن الخطاب نهي أهله أن يبكوا عليه٠٠٠٠٠
٥٣	٤٣ – إن لي وزيرين من أهل السماء ووزيرين من أهل الأرض ٠٠
٣٨	٤٤ – إن ولَّيدة كانت بالمدينة في خلافة معاوية٠٠٠٠٠٠٠
78	٤٥ – انقطع شسع ابن عمر فمشي في نعل واحد
49	٤٦ – إنه ذكر عند رسول الله ﷺ يوم عاشوراء٠٠٠٠٠٠٠٠
٣٣	٤٧ – أي الصدقة أفضل .؟ قال : جهد المقل
٤١	٤٨ – أيرقد أحدنا وهو جنب ؟ قال : نعم إذا توضأ
٥٣	٤٩ – أيما مسلم يصافح أخاه ليس في صدر واحد منهما
٤٤	٥٠ - أيما مملوك كان بين شركاء فأعتق أحدهم٠٠٠٠٠٠٠
٥٤	٥١ - بعث رسول الله ﷺ أبا بكر على الموسم٠٠٠٠٠٠٠
00	٥٢ - البيع يهدم الشرط
٥٢	٥٣ – تبارك خالقها ورافعها وبانيها وطاويها
٥٩	٥٤ – تزوج رسول الله ﷺ خديجة بنت خويلد
٥٧	٥٥ - خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار ٠٠٠
70	٥٦ – الخمر خمران ، عصير العنب ونقيع التمر .٠٠٠٠٠٠٠
٣٣	٥٧ – خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا
23	٥٨ - الخيل في نواصيها الخير
37	٥٩ - دلوك الشمس ميلها
٥١	٦٠ - ذكاة الجنين ذكاة أمه
٥٦	٦١ – الذهب بالذهب والفضة بالفضة
٤١	٦٢ – رأى رسول الله ﷺ نخامة في قبلة المسجد وهو يصلي ٠٠٠
38	 ۲۳ - رأیت علی شریح ، وعلی ابن أبی أوفی علی ذا برنس خز .

24	٦٤ - الرؤيا الصالحة جزء من سبعين
٤١	٦٥ – سأل رجل رسول الله ﷺ عن أكل الضب ٢٠٠٠٠٠٠٠
٤٨	٦٦ – صلاة فيه أفضل من الصلاة فيما سواه
٣٥	٦٧ - عن عبد الله بن عمر ، كان يسأل عن صلاة الضحى
٤٧	٦٨ - عن نافع أنه رأى ابن عمر حنط عبد الرحمن بن سعيد
٥٥	٦٩ – قد عفوت عنكم عن صدقة الخيل
٥٦	٧٠ - القلس حدث
٣٧	٧١ – كان رسول الله ﷺ ينهى إذا كان ثلاثة نفر
37	٧٢ – كان عبد الله يصلي على البعير يوميء
00	٧٣ – كل قرض جر منفعة فهو ربا
٤٧	٧٤ – كنا نغسل الميت فيتوضأ بعضنا ويغتسل بعضنا
٣٦	٧٥ - لا أعلم في النذر إلا الوفاء
٥٠	٧٦ – لا تحرم المصة ولا المصتان
٤٩	٧٧ - لا تحل له حتى تنكح زوجًا غيره
۳١	۷۸ - لا تخبر بتلاعب الشيطان بك
٤٧	٧٩ - لا تلبس المتوفى عنها زوجها من الثياب المصبغة شيئاً
٤٢	۸۰ - لا يبيع أحدكم على بيع أحد
٤١	٨١ - لا يحلبن أحدكم ماشية أحد بغير إذنه
٤٢	٨٢ - لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه٨٠
٣.	٨٣ - لا يدخل أحد ممن بايع تحت الشجرة النار
75	٨٤ - لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم
٣٦	٨٥ - لا يصم أحد عن أحد ولا يحج أحد عن أحد

-_

۲1	٨٦ – لا يغرس مسلم غرسًا ولا يزرع زرعاً
٤٧	۸۷ – لا يفرق بين قضاء صيام رمضان
٤٣	٨٨ – لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه .٠٠٠٠
٤٨	٨٩ – لتنتقل ولا ميراث بينهما ولا عدة عليها
٤٠	٩٠ - لكل مطلقة متعة
35	٩١ - لم تحدث بتلاعب الشيطان بك ٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٤٠	٩٢ – ليطلقن العبد الحرة تطليقتين ثم تحرم عليه
00	۹۳ – ما أكل لحمه فلا بأس ببوله
٣٦	۹۶ – ما كان من مال يؤدى زكاته فإنه ليس بكنز ٢٠٠٠٠٠٠٠٠
٥٦	٩٥ – من اتبع جنازة فأخذ بجوانب السرير ٢٠٠٠٠٠٠٠٠
٤٤	٩٦ – من أخد من غلامه أمته أو من وليدته أمتها
٣٩	٩٧ – من أذن لعبده أن ينكح فإنه لا يجوز
77	۹۸ – من اطلع فی کتاب رجل بغیر إذنه۹۸
٣٦	٩٩ – من أفطر من رمضان أياماً وهو مريض
77	١٠٠ – من جر إزاره من الخيلاء لم ينظر الله عز وجل إليه ٢٠٠٠
۲۱	١٠١ – من رآني في المنام فقد رآني٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٥٢	١٠٢ – من شهد أن لا إله إلا الله مخلصًا وثبتا
40	١٠٣ - من صلى من آخر الليل فليجعل آخر صلاته وترأ .٠٠٠٠
٦٤	١٠٤ - من كان ذبح قبل الصلاة فليعد كان ذبح
00	١٠٥ - من كذب بالقدر أو خاصمهم فقد كفر ٢٠٠٠٠٠٠٠
77	١٠٦ - هل عليَّ جناح أن أقيد جملي ؟ ٢٠٠٠ - هل
٤٩	١٠٧ – وجد الناس هم صادرون عن الحج إمرأة ميته .٠٠٠٠٠٠

٦.	
٦٢	١٠٩ – يا عائشة لا يتمسك بأداء حقك بعدى إلا الصابرون
٤.	١١٠ - يطلق العبد الأمة تطليقتين
٥٢	يوشك قلوب الناس تمتلىء شراً حق يجرى الشر فضلاً

١

* * *

فهرس المراجع والمصادر

۱ - الاحسان بترتیب صحیح ابن حبان للأمیر علاء الدین علی بن بلبان الفارسی ، المتوفی سنة (۷۳۹هـ) ط دار الکتب العلمیة - بیروت - لبنان .
 ط بتحقیق کمال یوسف الحوت ط الأولی عام (۱٤۰۷هـ) .

٢ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، للحافظ ابن عبد البر المتوفى سنة
 (٣٦٤هـ) ط دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان . ط الأولى عام
 (١٣٢٨هـ) في حاشية الإصابة .

٣ - الإصابة في تمييز الصحابة ، للحافظ ابن حجر العسقلاني . المتوفى سنة (٨٥٢هـ) ط دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان . ط الأولى عام (١٣٢٨هـ) .

٤ - البداية والنهاية للحافظ ابن كثير المتوفى سنة (٧٧٤هـ) ، ط بتحقيق أحمد عبد الوهاب فتيح ، ط دار الحديث بالقاهرة . ط الأولى عام (١٤١٣هـ) .

٥ - بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، للإمام نور الدين الهيثمى المتوفى سنة (٨٠٧هـ) ، تحقيق ودراسة د /حسين أحمد صالح الباكري . طالأولى عام (١٤١٣هـ) بمركز خدمة السنة والسيرة النبوية . بالجامعة الإسلامية - بالمدينة النبوية .

٦ - تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين . للإمام ابن شاهين . المتوفى سنة (٣٨٥هـ) ، تحقيق د/عبد الرحيم بن محمد القشقرى . ط الأولى عام (١٤٠٩هـ) .

٧ - التاريخ لابن معين ، برواية الدوري . ترتيب وتحقيق أحمد محمد نور سيف - ط الأولى ، نشر مركز البحث العلمي - بمكة .

٨ - تاريخ بغداد . للخطيب البغدادي ، المتوفى سنة (٦٣ هـ) نشر دار
 الكتاب العربى - بيروت - لبنان .

٩ - تاريخ التراث العربي . للدكتور فؤاد سزكين - ط جامعة الإمام محمد
 ابن سعود الإسلامية .

۱۰ - التاریخ الکبیر . للإمام البخاری - المتوفی سنة (۲۵۱هـ) ، تصحیح وتعلیق عبد الرحمن بن یحیی المعلمی ، ط بالهند عام (۱۳۲۰هـ) .

١١ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، للإمام جمال الدين المزّي . المتوفى
 سنة (٧٤٢هـ) ، ط دار إحياء التراث العربى .

۱۲ - تذكرة الحفاظ . للإمام الحافظ الذهبي ، المتوفى سنة (٧٤٨هـ) طـ دار إحياء التراث العربي .

۱۳ - تغليق التعليق . للحافظ ابن حجر العسقلاني ، المتوفى سنة (۸۵۲هـ)، دراسة وتحقيق سعيد عبد الرحمن بن موسى القزقى . ط المكتب الإسلامى - دار عمار . ط الأولى - عام (۱٤٠٥هـ) .

١٤ - تفسير الإمام عبد الرزاق الصنعاني - المتوفى سنة (٢١١هـ) ، تحقيق
 د/ مصطفى مسلم محمد - ط الأولى عام (١٤١٠هـ) ط مكتبة الرشد
 للنشر والتوزيع .

10 - تقريب التهذيب ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، المتوفى سنة (١٣٩٥هـ) ، ط دار المعرفة بيروت ، ط الثانية عام (١٣٩٥هـ) بتحقيق عبدالوهاب عبد اللطيف .

١٦ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير . للحافظ ابن

حجر العسقلاني ، المتوفى سنة (٨٥٢هـ) ، ط بتحقيق السيد عبد الله هاشم اليمانى . عام (١٣٨٤هـ) .

1٧ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد سنة (٤٦٢هـ) ، تحقيق جماعة من علماء المغرب ، طبع وزارة الشئون الإسلامية بالمغرب عام (١٤٠٥هـ) .

۱۸ - الثقات ، للإمام ابن حبان البستى المتوفى سنة (۳۲۷هـ) . ط دار الفكر - ط الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الهند عام (۱۳۹۳هـ) .

19 - الجرح والتعديل ، للإمام ابن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة (٣٢٧هـ)، ط الأولى بمطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الهند عام (١٣٧٢هـ) - بتحقيق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي .

· ٢ - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، للحافظ ابن حجر العسقلاني - المتوفى سنة (٨٥٢هـ) نشر دار الجيل .

٢١ - سنن ابن ماجه ، للإمام عبد الله محمد يزيد القزويني ، المتوفى سنة
 (٢٧٥هـ) ، ط إحياء التراث الإسلامي - بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

۲۲ - سنن أبى داود للحافظ أبى داود سليمان بن الأشعث ، المتوفى سنة
 (۲۷۵هـ) ، طـ دار الحديث - حمص - إعداد وتعليق عزّت عبيد الدّعاس.

۲۳ - سنن الإمام الترمذي . لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة ، المتوفى سنة (۲۷۹هـ) ، ط بتحقيق أحمد محمد شاكر - ط الثانية عام (۱۳۹۸هـ) بمطبعة البابى الحلبى .

۲۲ - سنن الدارقطنى ، للإمام على بن عمر الدارقطنى ، المتوفى سنة (۳۵۸هـ) ط دار المحاسن بالقاهرة - ط بعناية السيد عبد الله هاشم يماني .

٢٥ - السنن الكبرى ، للإمام أبى بكر أحمد بن الحسين البيهقي المتوفى سنة (٤٥٨هـ) طددار الفكر - بيروت .

77 - mij النسائي ، للحافظ أحمد بن شعيب النسائي – المتوفى سنة (77 - mij) . ط دار إحياء التراث العربي ، بيروت . ط الأولى عام (77 - mij) .

۲۷ - سير أعلام النبلاء . للحافظ الذهبى - المتوفى سنة (۷٤٨هـ) طـ
 مؤسسة الرسالة بيروت عام (١٤٠٢هـ) . تحقيق بشار عواد وجماعة من المحققين .

۲۸ – شذرات الذهب ، لابن العماد الحنبلي – المتوفى سنة (۱۰۸۹هـ) نشر
 مكتبة القدس .

٢٩ - الصحاح . لإسماعيل بن حماد الجوهري . ط بتحقيق أحمد عبدالغفور عطَّار - ط الثانية عام (١٤٠٢هـ) .

٣٠ - صحيح الإمام البخارى - مع الفتح - ط الطبعة السلفية - القاهرة - تصحيح وتحقيق سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز .

٣١ - صحيح الإمام مسلم المتوفى (٢٦١هـ) . ط دار الحديث بالقاهرة - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - ط الأولى عام (١٤١٢هـ) .

٣٢ - الضعفاء والمتركون . للإمام ابن الجوزي المتوفى سنة (٥٩٧هـ) تحقيق أبو الفداء عبد الله القاضي . توزيع دار الباز للنشر والتوزيع - ط دار الكتب العلمية - بيروت . ط الأولى عام (١٤٠٦هـ) .

٣٣ - الضعفاء والمتروكون . للإمام الدارقطني المتوفى سنة (٣٨٥هـ) دراسة وتحقيق موفق عبد الله عبد القادر . ط مكتبة المعارف بالرياض - ط الأولى عام (١٤٠٤هـ) .

٣٤ - الضعفاء والمتروكون . للإمام النسائي المتوفى سنة (٣٠٣هـ) تحقيق مركز الخدمات والأبحاث الثقافية ، ط الأولى عام (١٤٠٥هـ) مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت .

٣٥ - العبر في خبر من غبر ، للإمام الذهبي المتوفى سنة (٧٤٨هـ) تحقيق أبو هاجر محمد السعيد البسيوني ، نشر وتوزيع دار الباز مكة المكرمة - طالأولى عام (١٤٠٥هـ) .

٣٦ - العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، للإمام الدارقطني ، المتوفى سنة (٣٨٥هـ) ، تحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله ، نشر دار طيبة ، طالأولى عام (١٤٠٥هـ) .

٣٧ - عمل اليوم والليلة ، للإمام النسائي المتوفى سنة (٣٠٣هـ) دراسة وتحقيق د/ فاروق حمادة ، نشر وتوزيع الرئاسة العامة للإفتاء والبحوث العلمية والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية . ط الأولى عام (١٤٠١هـ) .

٣٨ - الكامل في ضعفاء الرجال ، للحافظ ابن عدي الجرجاني المتوفى سنة (٣٦٥هـ) تحقيق جماعة من العلماء ، نشر دار الفكر ، بيروت . ط الأولى عام (١٤٠٤هـ) .

٣٩ - الكنى والأسماء للإمام مسلم بن الحجاج المتوفى سنة (٢٦١هـ) ، طبتحقيق د/عبد الرحيم محمد القشقري . ط الأولى عام (٤٠٤هـ) المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية .

٤٠ لسان الميزان للحافظ ابن حجر العسقلاني ، المتوفى سنة (٨٥٢هـ) ،
 مؤسسة الأعلمي ، بيروت - لبنان - ط الثانية عام (١٣٩٠هـ) .

٤١ - المجروحون من المحدثين . للإمام ابن حبان البستي المتوفى سنة (٣٥٤هـ) . ط بتحقيق محمود إبراهيم زايد . ط دار الوعي بحلب . ط الأولى عام (١٣٩٦هـ) .

٤٢ - المجمع المؤسس للمعجم المفهرس ، للحافظ ابن حجر العسقلاني

المتوفى سنة (٨٥٢هـ) تحقيق د/ يوسف عبد الرحمن المرعشلي - ط دار المعارف . بيروت ط الأولى عام (١٤١٣هـ) .

٤٤ - المصنف في الأحاديث والآثار ، لأبي بكر بن أبي شيبة ، المتوفى سنة (٢٣٥هـ) ، ط دار التاج ، بيروت ، لبنان ط الأولى عام (١٤٠٩هـ) بتحقيق كمال يوسف الحوت .

٤٥ - المصنف . للإمام عبد الرزاق الصنعاني ، المتوفى سنة (٢١١هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى ، نشر المكتب الإسلامي ، بيروت ط الأولى عام (١٣٩٠هـ) .

٤٦ - معجم الشيوخ ، لعمر بن فهد الهاشمي المتوفى سنة (٢ ٩هـ) نشر دار اليمامه للبحث والترجمة والنشر ، تحقيق محمد الزاهى .

٧٤ - معجم الشيوخ ، للإمام الذهبي المتوفى سنة (٧٤٨هـ) تحقيق د/ محمد الحبيب الهيله ، ط مكتبة الصديق للنشر والتوزيع الطائف - ط الأولى عام (٨٠١٥هـ) .

٤٨ - موطأ الإمام مالك ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العلمية .

٤٩ - ميزان الإعتدال ، للإمام الذهبي المتوفى سنة (٧٤٨هـ) ط دار المعرفة
 بيروت . ط الأولى عام (١٣٨٢هـ) تحقيق على محمد البجاوي .

* * *